

التسول في ضوء آيات القرآن الكريم

دراسة تحليلية

(المفهوم، والمظاهر، والأسباب، والآثار، والعلاج)

د. ربيع يسلم حيمد بن عويد

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المساعد

كلية الحقوق

جامعة سيئون

Doaa522@hotmail.com

© تُنشر هذا البحث وفقاً لشروط الرخصة (CC BY 4.0), التي تسمح بنسخ البحث وتوزيعه ونقله بأي شكل من الأشكال، كما تسمح بتكييف البحث أو تحويله أو الإضافة إليه لأي غرض كان، بما في ذلك الأغراض التجارية، شريطة نسبية العمل إلى صاحبه مع بيان أي تعديلات أجريت عليه.

للاقتباس: بن عويد، ربيع يسلم، التسول في ضوء آيات القرآن الكريم دراسة تحليلية (المفهوم، والمظاهر، والأسباب، والآثار، والعلاج)، مجلة جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، المجلد: 20، العدد: 2، 2025: 180-226.

تاریخ استلام البحث: 2025/07/30 م تاریخ قبوله للنشر: 2025/08/27 م

DOI: <https://doi.org/10.61821/v20i2.0223>

الملخص:

تناول هذه الدراسة التفسيرية دراسة تحليلية لظاهرة التسول في ضوء القرآن الكريم، من خلال تحليل المفهوم، والمظاهر، والأسباب، والآثار، وسبل العلاج، وتكون مشكلة البحث في التساؤل عن كيفية تناول القرآن الكريم لظاهرة التسول؟ وما الرؤية القيمية التي يقدمها لمعالجتها؟ ويهدف البحث إلى بيان أن التسول ليس مجرد سلوك ظاهري، بل انعكاس لاحتلال قيمي واجتماعي، واعتمدت الدراسة المنهجين الاستقرائي والتحليلي لاستنباط المعالجة القرآنية من خلال القيم المرتبطة بالعفة، والعمل، والكرامة، والتكافل، وتوصلت النتائج إلى أن مصطلح "التسول" لم يرد صراحة في القرآن، وإنما عبر عنه بلفاظ كـ"السؤال" وـ"الإلحاف"، وأن العلاج يبدأ بالوقاية عبر ترسیخ القيم الأخلاقية، وتعزيز البناء الاجتماعي، وتبهر الدراسة أهمية الرؤية القرآنية في معالجة الظاهرة ضمن منهج إصلاحي شامل. **الكلمات المفتاحية:** التسول، التعفف، التكافل، العمل، الكرامة.

Beggary in the Light of Qur'anic Verses An Analytical Study (Concept, Manifestations, Causes, Effects and Remedies)

Dr. Rabee' Yaslam Humaid Bin Owaid

Assistant Professor of Interpretation and Qur'anic Sciences

Faculty of Law- Seiyun University

©This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC BY) license.

Citation: Bin Owaid, Rabee' Yaslam, Beggary in the Light of Qur'anic Verses An Analytical Study (Concept, Manifestations, Causes, Effects and Remedies), Journal of the University of Holy Quran and Islamic Sciences, volume: 20, issue:2, 2025:180-226.

DOI: <https://doi.org/10.61821/v20i2.0223>

Received: 30/07/2025 Accepted: 27/08/2025

Abstract:

This exegetical study analytically examines the phenomenon of begging in the light Holy Qur'an, through an analysis of its concept, manifestations, causes, effects, and remedies. The research problem lies in questioning how Qur'an addresses the

phenomenon of begging, and what value-based vision it presents for dealing with it. The study aims to demonstrate that begging is not merely an outward behavior, but rather a reflection of moral and social imbalance. The research adopts the inductive and analytical methodologies to derive Qur'anic approach through values associated with chastity, work, dignity, and solidarity. The findings reveal that the term "begging" is not explicitly mentioned in Qur'an, but is expressed through words such as "asking" and "importunate insistence." The study concludes that the remedy begins with prevention by instilling ethical values and strengthening social structure. It further highlights the importance of the Qur'anic vision in addressing the phenomenon within a comprehensive reformative framework.

Keywords: Begging, Chastity, Solidarity, Work, Dignity.

المقدمة:

الحمد لله الذي أنزل الكتاب تبیانًا لكل شيء، وجعل فيه الهدایة والنور، والصلة والسلام على من بعثه الله ليتّمّ مکارم الأخلاق، وعلى آله وصحبه ومن اقتدى بهديه إلى يوم الدين، أما بعد:

فقد اعنى القرآن الكريم ببناء الإنسان حُلُقًا وسلوگًا، ووجه المجتمعات إلى إقامة العدل، وحفظ الكرامة، وتحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي، كما وضع ضوابط دقيقة للسلوك الفردي وال العلاقات المجتمعية، ومنها ما يتعلّق بطلب المال وسؤال الناس.

وتعُد ظاهرة التسوّل من القضايا السلوكية والاجتماعية التي أشار إليها القرآن الكريم في مواضع متعددة، ضمن سياقات تحدّبية وتشريعية؛ لما لها من آثار تمسّك كرامة الفرد، وتأثير في توازن المجتمع.

وقد جاءت هذه الإشارات لتجمع بين الرحمة بالفقراء والمحاجين، والتحذير من سؤال الناس بغير حاجة، مع الدعوة إلى العفة والكفاف والعمل.

وفي هذه الدراسة، نتناول التسوّل في ضوء آيات القرآن الكريم، مستنبطين منها ما يوجه النفوس إلى الاستغناء بالعفة عن سؤال الناس، وما يُحصّن المسلم من الوقع في الحاجة

المذلة، بإذن الله تعالى.

أهمية البحث:

1. أصالة الموضوع واتصاله بالنص القرآني: يتناول البحث ظاهرة اجتماعية من خلال دراسة تحليلية لآيات القرآن الكريم، مما يعكس قدرة القرآن على معالجة مشكلات المجتمعات في كل زمان ومكان.
2. يتناول البحث ظاهرة التسوّل كونها سلوكًا اجتماعيًّا سلبيًّا متفاقمًا، ويحاول تقديم رؤية قرآنية متكاملة للعلاج والوقاية، بما يضع أسسًا عملية للتعامل مع هذه الظاهرة.
3. تظهر أهمية البحث في إبراز المنهج القرآني في توجيه الوعي الاجتماعي، من خلال ترسيخ مبدأ المسؤولية الجماعية، وإرساء ثقافة التكافل، بما يعزز القيم الأخلاقية ويفوّي البنية الاجتماعية.
4. يكتسب البحث قيمة خاصة من خلال إثراء الدراسات القرآنية الموضوعية، إذ يسعى إلى وصل النص القرآني بقضايا الإنسان المعاصر، ويسد الفجوة بين المفاهيم القرآنية والواقع.
5. يحمل البحث بعدها إصلاحياً وتربوياً، إذ يعمل على تصحيح التصورات المغلوطة حول التسوّل، ويقدم ميراثًا قرآنيًّا يجمع بين الرحمة بالحتاجين والحزم في مواجهة الممارسات السلبية.
6. تبرز أهمية البحث أيضًا في إمكانية الإفادة منه في مجال السياسات والبرامج الاجتماعية، حيث يمكن أن تسهم نتائجه في دعم صناع القرار والمؤسسات الخيرية، من خلال تقديم بدائل شرعية لمعالجة الظاهرة والحدّ من آثارها.

مشكلة البحث وسؤاله الرئيس:

رغم استفحال ظاهرة التسوّل في المجتمعات الإسلامية، إلا أن الدراسات التفسيرية التي تتناولها من منظور قرآني شامل ما تزال قليلة، مما يفرض الحاجة إلى بحث يكشف الرؤية القرآنية لهذه الظاهرة من حيث المفهوم، والمظاهر، والأسباب، والآثار، وسبل العلاج.

السؤال الرئيس للبحث:

ما الرؤية القرآنية الشاملة لظاهرة التسوّل من حيث المفهوم، والمظاهر، والأسباب، والآثار، وما السُّبُل التي قدمها الخطاب القرآني لمعالجة هذه الظاهرة؟
أهداف البحث:

تناول هذه الدراسة تحليل ظاهرة التسوّل من منظور قرآني، من خلال مقاربة تفسيرية موضوعية تسعى إلى تحقيق الأهداف الآتية:

1. بيان المفهوم القرآني للتسوّل.
2. رصد مظاهر التسوّل في القرآن الكريم، والكشف عن الكيفيات التي تناول بها الخطاب القرآني هذه الظاهرة.
3. تحليل الأسباب المؤدية إلى التسوّل، وفق ما تضمنه القرآن الكريم من إشارات ودلائل.
4. استخراج الآثار السلبية للتسوّل على الفرد والمجتمع، من خلال التوجيهات القرآنية.
5. استنباط الأسس القرآنية لمعالجة ظاهرة التسوّل، من خلال القيم والسلوكيات التي أرساها الوحي.

منهج البحث:

يتبع الباحث في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي والتحليلي.

الدراسات السابقة:

لم أقف في موضوع التسوّل في ضوء آيات القرآن الكريم على دراسة مستقلة تحليلية في المفهوم والمظاهر والآثار والعلاج، وإنما هناك بحوث تتناول الموضوع من جوانب أخرى لم تتقاطع مع هذه الدراسة ومنها:

1. بحث بعنوان: **أحكام التسوّل ورعاية المتسولين في الشريعة الإسلامية: دراسة نظرية تحليلية**. إعداد: جلال علي هاشم الأعرجي وآخرين جامعة القادسية، 2013م.
 تناول بحث الأعرجي وآخرين تحليل النصوص الشرعية وتحديد ضوابط التسوّل، مع التركيز على العمل والتكافل، بينما ركز البحث الحالي على أسبابه ومظاهره وسبل علاجه في

ضوء آيات القرآن الكريم.

2. بحث بعنوان: ظاهرة التسول وكيفية علاجها في الفقه الإسلامي: إعداد: الدكتور صالح الظبياني.

تناول الجوانب الفقهية والاجتماعية المرتبطة بالتسول، حيث ركز على بيان أسبابه ووسائل علاجه من منظور فقهي في إطار المجتمعات الإسلامية، في حين تميز البحث الحالي بتركيزه على أسباب الظاهرة كما وردت في القرآن الكريم، وسبل علاجها من خلال النصوص القرآنية مباشرة، ضمن منهج تفسيري تحليلي.

3. ظاهرة التسول وعلاقتها بجريمة منظور إسلامي. إعداد: محمد عبد الله ولد محمدن، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية 2008م.

تناول هذا البحث العلاقة بين التسول والجريمة، مستندًا إلى نصوص القرآن والسنة في تقديم رؤية متوازنة للجوانب الأمنية والأخلاقية، بينما يعالج البحث الحالي ظاهرة التسول من جوانب متعددة، مع التركيز على أسبابها ومظاهرها وسبل علاجها في ضوء القرآن الكريم.

4. المنهج النبوي في علاج التسول. إعداد: محمد عبد محمود الصاحب، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية 2010م.

بيان المنهج النبوي في تجفيف منابعه، والحد منه، وقدّم إطاراً عملياً لعلاجه يستند إلى النص القرآني والسنة، وقد عالج هذا البحث التسول بالدعوة إلى العمل وصون الكرامة وتنظيم الإنفاق.

5. أحكام التسول وعلاجها في ضوء الشريعة والقانون في دولة الكويت. رسالة ماجستير: عبد الرحمن فهد الكندري (الجامعة الأردنية، 2017م).

تقدم هذه الدراسة البحثية تطبيقياً تحليلياً يتناول التسول من خلال التداخل بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، حيث شملت تحليل التشريعات الكويتية المتعلقة بالتسول وتأثيراتها على المجتمع، وفي المقابل يركز بحثنا على دراسة ظاهرة التسول من منظور قرآن، مع استعراض الأطر الشرعية المتعلقة به.

مؤلفات عامة:

• كتاب (ظاهرة التسول) للدكتور محمد بن إبراهيم النعيم (2019م):

يتناول المؤلف في هذا الكتاب تحليلًا علميًّا يجمع بين المنظور الإسلامي والاجتماعي لظاهرة التسول، مستعرضاً أبعادها وأسبابها وتأثيراتها في المجتمع؛ أما بحثنا فيركز على استقراء الآيات القرآنية المتعلقة بالعمل، والرزق، والإنفاق، والكرامة الإنسانية، بهدف تقديم فهم شرعي متعمق لسبل معالجة التسول من خلال النص القرآني.

• كتاب (التسوّل أسبابه وعلاجه) مؤلفه: إبراهيم بن رشاد الفقي (2018م)

يُقدم الكتاب تحليل الأسباب التسوّل من خلال الأبعاد الاجتماعية والاقتصادية والنفسية، مع التأكيد على دور تعزيز ثقافة الإنفاق كأحد الحلول، أما بحثنا فيركز بشكل خاص على استكشاف سُبل معالجة ظاهرة التسوّل من منظور تفسيري قرآني، من خلال الدعوة إلى كسب الرزق المشروع وضبط الإنفاق وفقاً للضوابط الشرعية.

هيكل البحث:

تحقيقاً لهدف البحث وغايته فقد جعلته في مقدمة وتمهيد وخمسة مباحث وخاتمة،

وذلك على النحو الآتي:

التمهيد: وفيه نبذة مختصرة عن موضوع البحث.

المبحث الأول: مفهوم التسوّل في القرآن الكريم، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف التسوّل لغةً واصطلاحاً.

المطلب الثاني: مفهوم التسوّل من خلال الآيات القرآنية.

المطلب الثالث: التمييز بين الحاجة الحقيقة، والتسوّل المذموم في القرآن الكريم.

المبحث الثاني: مظاهر التسوّل في ضوء آيات القرآن الكريم، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الإلحاح في السؤال بوصفه سلوكاً مذموماً.

المطلب الثاني: إظهار الفقر والتذلل بدلاً من التعفف.

المطلب الثالث: تجاوز حدِّ الضرورة في المسألة.

المطلب الرابع: ترك السعي والكسب والركون إلى السؤال.

المبحث الثالث: أسباب ظاهرة التسوّل في ضوء القرآن الكريم، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ضعف التوكل وغياب السعي المشروع في الرزق.

المطلب الثاني: غياب خلق التعفف والقناعة.

المطلب الثالث: ضعف الوازع الإيماني وغلبة حب المال.

المبحث الرابع: آثار التسوّل في ضوء آيات القرآن الكريم، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول: أثر التسوّل على الفرد في تضييع الكرامة.

المطلب الثاني: أثر التسوّل على المجتمع في نشر التواكل والعزوف عن الكسب

المشروع.

المطلب الثالث: أثر التسوّل في اختلال مبدأ التكافل المشروع وتحويله إلى استغلال.

المطلب الرابع: أثر التسوّل في نشر الكسل ومخالفة مبدأ الاستخلاف في الأرض.

المطلب الخامس: أثر التسوّل في إشاعة صورة سلبية عن الدين.

المطلب السادس: أثر التسوّل في تكريس النفاق العملي والتصنّع.

المبحث الخامس: المعالجة القرآنية لظاهرة التسوّل، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعفف كقيمة قرآنية في الوقاية من التسوّل.

المطلب الثاني: التكافل الاجتماعي وأثره في الحد من التسوّل في ضوء القرآن الكريم.

المطلب الثالث: الحث على العمل والكسب في القرآن الكريم وأثره في الوقاية من

التسوّل.

خاتمة البحث: وفيها خلاصة البحث وأهم النتائج والتوصيات والمقترنات.

المبحث الأول

مفهوم التسوُل في القرآن الكريم

المطلب الأول: تعريف التسوُل لغة واصطلاحاً:

التسوُل في اللغة:

التسوُل مشتق من مادة (س و ل). جاء في معجم اللغة العربية المعاصرة: "(س و ل) تسُوَلَ يَتَسُوَّلُ، تَسُوَّلًا، فَهُوَ مُتَسُوَّلٌ. تَسُوَّلَ فَلَانٌ: شَحْذ، سَأْلَ وَاسْتَعْطَى: طَلَبُ الْعَطَيَّةَ وَالْإِحْسَانَ" ⁽¹⁾.

التسوُل في الاصطلاح:

لم يرد تعريف اصطلاحي محدد للتسوُل في كتب الفقهاء المتقدمين، غير أن بعض المعاصرين عرّفوه بتعريفات تدور في فلك طلب المال من الناس دون استحقاق حقيقي، مع ما فيه من استكثار أو تكاسل.

وقد يُستأنس بتعريف الجرجاني للسؤال بأنه: "طلب الأدنى من الأعلى" ⁽²⁾، وهو مما يُضيء مفهوم التسوُل، ويظهر هذا في الحديث الشريف: «الْيَدُ الْعَلِيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلِيِّ» ⁽³⁾؛ إذ يُفهم منه ذمّ المسألة من غير حاجة، ومدح التعفف والتکسب.

وقد عرف بعض المعاصرين التسوُل بأنه:

(1) عمر، أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة 2 / 1139. لم يرد في المعاجم القديمة مصطلح (تسوُل) بمعنى: طلب المال. انظر: أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم الصواب اللغوي دليل المثقف العربي 1 / 232.

(2) الجرجاني، علي بن محمد بن علي، التعريفات 1/123.

(3) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، 2 / 112 رقم: 1427، كتاب: الزكاة، باب: لا صدقة إلا عن ظهر غنى، النيسابوري، مسلم بن الحجاج صحيح مسلم 2 / 717 رقم: 1033، كتاب: الزكاة، باب: بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلية، وأن اليد العليا هي المنفعة وأن السفلية هي الآخذة.

"طلب شخص مالاً من غيره على وجه الاستكثار أو التكاسل، دون أن يكون له وجه شرعي في هذا الطلب، سواء أكان ذلك ظاهراً أو مقنعاً، ما لم يوافق ضوابط الشرع في الاستحقاق والعلفة"⁽¹⁾.

من هذا التعريف، يمكن التمييز بين نوعين من التسول:

التسول المذموم: وهو طلب المال على نحو مفرط أو بداعي التكاسل، دون أن يكون لهذا الطلب سند شرعي، ويُعد سلوكاً مرفوضاً ومذموماً شرعاً.

1. التسول المباح: وهو ما يجوز شرعاً، ويوافق الإذن الشرعي الوارد في الحديث الشريف عن قبيصه بن مخارق الهملاي -رضي الله عنه-، حيث قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا قبيصه! إن المسألة حُرِّمت إلا في إحدى ثلات: في رجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله، فيسأل حتى يصيب قواماً من عيشه ثم يمسك، وفي رجل أصابته حاجة حتى شهد له ثلاثة نفر من ذوي الحِجَّةِ من قومه: أن المسألة قد حلّت له، فيسأل حتى يصيب قواماً من العيش ثم يمسك، وفي رجل تَحْمَل بحملة فيسأل حتى إذا بلغ أمسك، وما كان غير ذلك فإنه سُحْتٌ، يأكله صاحبه سُحْتًا»⁽²⁾.

المطلب الثاني: مفهوم التسول من خلال الآيات القرآنية:

لم يرد لفظ (التسول) صريحاً في القرآن الكريم، إلا أن عدداً من الألفاظ القرآنية تتضمن معانٍ ترتبط بهذه الظاهرة، من حيث الإشارة إلى بعض مظاهرها، أو آثارها، أو سبل معالجتها، بما يعكس بياناً قرآنياً ضمنياً لمفهوم التسول، وذلك من خلال ما يأتي:

أولاً: السؤال والإلحاد في ضوء المفهوم القرآني وعلاقته بالتسول:

من الألفاظ الأساسية المرتبطة بمفهوم التسول في القرآن الكريم لفظ (السؤال)، كما في

(1) العوامي، محمد رافع سالم، التسول بين التجريم وعدمه، وسبل علاجه في النظائر الجنائية الإسلامية والوضع ص: 4.

(2) النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم 2/ 722 رقم: 1044، كتاب الزكاة، باب من تحل له المسألة.

قوله تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُوكُمُ الْأَنْسَارُ إِلَّا حَافَّاً﴾ [البقرة: 273].

فالآية تشير إلى طائفة من الفقراء الذين امتنعوا عن السؤال رغم حاجتهم، وعُدّ هذا الامتناع سلوكاً مموداً يرفع من شأنهم ويجعلهم أولى بالزكاة.

ويشير لفظ (الإحاف) إلى الإلحاح الشديد في الطلب، وهو سلوك مذموم شرعاً، وقد فسر الطبرى -رحمه الله- الإلحاف في المسألة بأنه الإلحاح فيها⁽¹⁾، ووافقه ابن كثير -رحمه الله- في أن الإلحاف هو الإلحاح في السؤال، لكنه أدخل في معنى الإلحاف من يسأل الناس وهو مستغنٍ عن السؤال⁽²⁾.

ثانياً: التعفف في ضوء المفهوم القرآني وعلاقته بالتسول:

يمثل التعفف النقيض الأخلاقي للتسول في المنظور القرآني، بقهر النفس والتغلب

عليها كما في قوله تعالى: ﴿يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُونَ أَغْنِيَاءَ مِنَ الْعَفْفِ﴾ [البقرة: 273].

يشير الطبرى -رحمه الله- إلى أن الجاهل بحال هؤلاء الفقراء يظنهما أغنياء، لأنهم لا يسألون الناس، تعففوا وصبروا على اليساء والضراء⁽³⁾، وهذا يظهر أن الامتناع عن السؤال رغم الحاجة فضيلة قرآنية، تعكس قوة النفس واستعلاءها عن المذلة.

وقد ذكر عبد الكريم الخطيب في تفسيره: "أن هؤلاء الفقراء ليسوا من الطفيليين الذين يعيشون عالة على كسب غيرهم، وإنما هم أزهد الناس فيما في يد الناس"⁽⁴⁾.

ثالثاً: أكل أموال الناس بالباطل في ضوء المفهوم القرآني وعلاقته بالتسول:

يندرج التسول - لا سيما حين يكون بغير حاجة - ضمن صور أكل أموال الناس

بغير حق، وهو ما تشير إليه الآية الكريمة: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ﴾ [البقرة: 188]، حيث تنهى الآية عن أكل أموال الآخرين بغير حق، وتشمل صوراً متعددة كالغصب والسرقة

(1) الطبرى، محمد بن جرير، جامع البيان في تأویل القرآن 5 / 600.

(2) ينظر: ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم 1 / 705.

(3) ينظر: الطبرى، محمد بن جرير، جامع البيان في تأویل القرآن 5 / 593.

(4) الخطيب، عبد الكريم يونس، التفسير القرآني للقرآن 3 / 348.

والاحتيال، وكل وسيلة غير مشروعة.

وقد عدّ الطبرى -رحمه الله- من صور أكل المال بالباطل: أن يسأل الإنسان من غير حاجة، فـيأخذ ما لا يستحقه⁽¹⁾، ووافقه ابن كثير -رحمه الله- بقوله: يـشمل أكل المال بالغصب، والرشوة، والـحـيل، والـسـؤـال بلا استحقاق، وكل طـرـيق غير مشـروع⁽²⁾.
وبناءً على ذلك فإن التـسـول الذي لا يستند إلى ضـرـورة أو حاجـة مـلـحة، يـعد من الـاعـتـدـاءـات المـالـية التي تـنـافـي مقـاصـد الشـرـيـعـة في حـفـظ المـال وـكـرـامـة الإـنـسـان.

المطلب الثالث: التـميـز بين الحاجـة الحـقـيقـية والـتـسـول المـذـمـوم في القرآن الـكـرـيم.

يـعـيـن القرآن الـكـرـيم والـسـنـنـة النـبـوـيـة أهمـيـة التـميـز بين الحاجـة الحـقـيقـية التي تستـوجـب العـونـ، والـتـسـول المـذـمـوم الذي يـعـد سـلـوكـا سـلـيـبا يـخـالـف قـيـمـ التـعـفـفـ والـكـرـامـةـ التي حـثـ علىـها الإـسـلـامـ؛ إذ أـكـدـ الإـسـلـامـ على ضـرـورةـ الـاعـتـمـادـ عـلـىـ النـفـسـ وـالـاجـتـهـادـ في طـلـبـ الرـزـقـ، مع مراعـاةـ تـقـدـيمـ الدـعـمـ لـلـمـحـتـاجـينـ الـحـقـيقـيـينـ.

في القرآن الـكـرـيم تـوجـيهـ واضحـ لـمـرـاعـاةـ أـحـوـالـ الـفـقـرـاءـ الـمـتـعـفـفـينـ، الـذـينـ لاـ يـسـتـطـعـونـ الـكـسـبـ بـسـبـبـ ظـرـوفـهـمـ، كـمـاـ فيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ: ﴿لِلْفَقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَيِّلِ الْأَرْضِ يَسْتَطِعُونَ ضَرَبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنْ أَتَّقْفُ﴾ [الـبـقـرـةـ: 273ـ]. حيثـ أـورـدتـ الآـيـةـ فـتـةـ منـ الـفـقـرـاءـ الـذـينـ تـعـدـرـ عـلـيـهـمـ السـعـيـ لـلـكـسـبـ لـأـيـ سـبـبـ منـ الـأـسـبـابـ كـالـعـجـزـ، أوـ الـمـرـضـ، أوـ الـخـوفـ، وـهـمـ معـ حاجـتـهـمـ لـاـ يـسـأـلـونـ النـاسـ إـلـاـ حـافـاـ، ماـ يـدـلـ علىـ مـدـحـ الـعـفـةـ، وـوـجـوبـ رـعـيـةـ هـذـهـ الـفـتـةـ الـمـحـتـاجـةـ حـفـاـ⁽³⁾.

وـفيـ مـوـضـعـ آـخـرـ، قـالـ سـبـحـانـهـ: ﴿وَمَمَّا أَسْأَلَيْلَ فَلَانَهَرَ﴾ [الـضـحـىـ: 10ـ]، وـقـدـ ذـهـبـ كـثـيرـ منـ الـمـفـسـرـينـ إـلـىـ أـنـ الـأـمـرـ بـعـدـ نـهـرـ السـائـلـ مـحـمـولـ عـلـىـ مـنـ سـأـلـ لـحـاجـةـ حـقـيقـيةـ، وـلـمـ

(1) يـنـظـرـ: الطـبـرـىـ، مـحـمـدـ بـنـ جـرـيرـ، جـامـعـ الـبـيـانـ فـيـ تـأـوـيـلـ الـقـرـآنـ 8/216ـ.

(2) يـنـظـرـ: ابنـ كـثـيرـ، إـسـمـاعـيلـ بـنـ عـمـرـ، تـفـسـيرـ الـقـرـآنـ الـعـظـيمـ 2/268ـ.

(3) انـظـرـ: الزـحـيلـيـ، وـهـبـةـ بـنـ مـصـطـفـيـ، التـفـسـيرـ الـمـنـيـرـ فـيـ الـعـقـيـدـةـ وـالـشـرـعـةـ وـالـمـنـهـجـ 3/77ـ.

يكن دأبه السؤال وطلب المال بلا حق⁽¹⁾.

وهذا يوافق المنهج القرآني في مراعاة الحالات الإنسانية الحقيقة، دون التساهل في امتهان التسول.

وقد أكّد النبي صلى الله عليه وسلم هذا التمييز في عدد من الأحاديث، منها حديث قبيصة بن مخاير المتقدم قريباً وفيه: «يا قبيصه! إن المسألة حُرِّمت إلا في إحدى ثلات: في رجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله، فيسأل حتى يصيب قِواماً من عيشه ثم يمسك، وفي رجل أصابته حاجة حتى شهد له ثلاثة نفر من ذوي الحاجة من قومه: أن المسألة قد حلّت له، فيسأل حتى يصيب قِواماً من العيش ثم يمسك، وفي رجل تحمل بحملة فيسأل حتى إذا بلغ أمسك، وما كان غير ذلك فإنه سُحّت، يأكله صاحبه سُحّتا»⁽²⁾.

فالإسلام لا ينكر الحاجة، أو طلب العون عند الضرورة، لكنه ينذر التكاسل لما فيه من إضعاف الاعتماد على النفس وتقليل مكانة الإنسان في المجتمع، وعليه يشجع الإسلام على العمل والاجتهاد لتحقيق الكفاف والكرامة.

(1) ينظر: المراغي، أحمد بن مصطفى، تفسير المراغي 3/77.

(2) النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم 2/722 رقم: 1044، كتاب الزكاة، باب من تخل له المسألة.

المبحث الثاني

مظاهر التسوّل في ضوء آيات القرآن الكريم

المطلب الأول: الإلحاد في السؤال بوصفه سلوكاً مذموماً:

قال تعالى: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلَّا حَافَّاً﴾ [البقرة: 273].

قال ابن كثير -رحمه الله-: قوله: ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلَّا حَافَّاً﴾ أي: لا يلحوّن في المسألة، ويكتفون عن الناس تعففاً وتعزّزاً، وإن كانوا محتاجين ⁽¹⁾.

وقد بيّن الإمام الشوكاني -رحمه الله-: أن الإلحاد في المسألة بوجه عام لا يباح إلا في حالتين: إن توجه السائل لذوي سلطان، أو كان في أمر لا يجد منه بدأ ⁽²⁾، فجاء الذم ضمناً من سلك طريق الإلحاد، والمدح ملن أمسك عن السؤال رغم الحاجة.

والإلحاد في اللغة يُطلق على الإلحاد والمبالغة في الطلب، بحيث يصل إلى حد إحراج المسؤول أو إلحاد الحرج به، وقد يُفضي أحياناً إلى منعه أو حرمانه. وأصل الكلمة مأخوذه من (اللَّحْفُ)، أي الإلصاق، ومنه سُمِّي الإلحاد؛ لأنه يلتصق بالسؤال إلحاضاً وإصراراً، ويُستعمل في سياق المسألة للدلالة على الطلب الملح المصحوب بالتكرار والمبالغة ⁽³⁾.

وعليه؛ فإن الإلحاد في السياق القرآني لا يعبر فقط عن السؤال، بل عن السؤال الملح الذي يتضمن التذلل المفرط، والإصرار الذي قد يُخرج السائل عن حد الكرامة الإنسانية، لا سيما إن لم تكن هناك حاجة حقيقة ⁽⁴⁾.

(1) ينظر: ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم 1 / 705.

(2) ينظر: الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير 1 / 337.

(3) ينظر: ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، معجم مقاييس اللغة 5 / 238.

(4) ينظر: الأصفهاني، الحسين بن محمد، المفردات في غريب القرآن 1 / 125 والزبيدي، محمد بن محمد، تاج العروس من جواهر القاموس 24 / 358.

وجه اعتبار الآية مظهراً للتسوّل:

مدح الله المتعفّفين الذين لا يُلّحّون في السؤال، مما يدلّ بمفهوم المخالفه على ذم الإلحاح في الطلب، وهو من أبرز مظاهر التسوّل.

المطلب الثاني: إظهار الفقر والتذلل بدلاً من التعفف:

قال تعالى: ﴿يَحْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءِ مِنْ التَّعَفُّفِ﴾ [البقرة: 273]

قال ابن كثير -رحمه الله-: أي: الجاهل بأمرهم يحسبهم أغبياء، لأنّهم متّعفّفون في لبسهم ومشاهمهم، ومقالمهم، فلا يسألون الناس شيئاً⁽¹⁾.

ومن هنا استحقّوا المدح وهو يفيد بمفهوم المخالفه أن من أظهر الفقر والتذلل فهو مذموم.

المطلب الثالث: تجاوز حدّ الضرورة في المسألة:

قال تعالى: ﴿وَإِنَّ الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ، ذُوَّى الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَأَبْنَاءِ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ﴾ [البقرة: 177]

قال ابن كثير -رحمه الله-: "أي: أعطوه مع شدة حبه له، والمراد به حب المال... وأما السائلون، فإنّهم الذين يتّعرضون للطلب من الناس لاحتّهم"⁽²⁾.

إذا كان الإنفاق في حال شدة الحاجة وحب المال محمود؛ لأنّه تجاوز لشهوة النفس ومجاهدة للشح؛ فإنّ من يسأل الناس مع استغنائه أو يسألهم فوق حاجته، فقد وقع في مذمة؛ لأنّه تجاوز حد الضرورة في الأخذ، كما تجاوز غيره حد الضرورة في العطاء، فإذا كان الشرع يمدح من يبذل المال وهو محتاج، فمن باب أولى أن يذم من يسأله وهو غير محتاج، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من سأّل الناس أموالهم تكثّراً فإنما يسأل جمراً

(1) ينظر ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم 1/704.

(2) ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم 1/486.

فليستقلّ أو ليستكثّر»⁽¹⁾.

وجه اعتبار الآية مظهراً للتسؤل:

ذكر (السائلين) ضمن مصارف البر، يدل (بدلالة الالتزام) على أن السؤال يجوز عند الحاجة فقط، لا أن يُتَّخَذ مهنة أو عادة فيكون بذلك متجاوِراً لحد الضرورة، كما في حال التسْوِيل المذموم.

المطلب الرابع: ترك السعي والكب والركون إلى السؤال:

قال تعالى: ﴿فَامْسُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ [الملك: 15]، قال أبو حيyan -رحمه الله-: "فامشو في مناكبها: أمر بالتصرف فيها والاكتساب"⁽²⁾، والمعنى: سافروا حيث شئتم من أقطارها، وترددوا في أرجائها، لأنواع المكاسب والتجارات، وكلوا مما أوجده لكم فيها بفضله من واسع الأرزاق⁽³⁾.

وجه اعتبار الآية مظهراً للتسؤل:

يتضح وجہ ارتباط هذه الآیة بموضوع التسّوّل في أنّ القرآن الكريم أمر بالسعي في الأرض وطلب الرزق، ونهى عن التواكل والكسل. ومن ثم فإنّ المتّسّول قد يتّرك الكسب والسعي في الأرض مع القدرة عليه، ويجعل سؤال الناس وسيلةً للعيش، يكون قد خالف مقتضى الأمر القرآني، فكان تركه للسعي واعتماده على السؤال من مظاهر التسّوّل.

(1) النيسابوري، مسلم بن الحاج، صحيح مسلم 2 / 720 رقم: 1041، كتاب الركعة، باب كراهة المسألة للناس ..

(2) أبو حيان، محمد بن يوسف، البحر المحيط في التفسير 1/117.

(3) انظر: المراغي، أحمد بن مصطفى، تفسير المراغي 29/ 15.

المبحث الثالث

أسباب ظاهرة التسول في ضوء القرآن الكريم

المطلب الأول: ضعف التوكل وغياب السعي المشروع في الرزق.

يُعدّ ضعف التوكل على الله، مقوّلًا بترك السعي المشروع، من أبرز الأسباب التي تؤدي إلى تفشي ظاهرة التسول، وقد عالج القرآن الكريم هذه الإشكالية من خلال التأصيل لقيم التوكل والعمل، والنهي عن أكل أموال الناس بغير حق، قال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُ أَمْوَالَكُمْ بَيْنَنَّكُمْ يَا الْبَاطِلِ﴾ [البقرة 188].

تُعدّ الآية الكريمة تحذيرًا شاملًا من كافة صور الاعتداء على أموال الآخرين بغير وجه حق، سواء بالسرقة أو الغصب أو الاحتيال أو السؤال بغير حاجة⁽¹⁾، وهو يدل على أن التسول بغير حق من أكل أموال الناس بالباطل، وقد يدخل في الفساد في الأرض، المنهي عنه في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْتِيَ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ﴾ [القصص: 77]، من جهة أن التسول المتخذ كحرفة دون حاجة يُعد من صور الإفساد الاجتماعي الذي يهدم الثقة ويُضعف الروابط المجتمعية. ويظهر أيضًا في التعامل غير المنضبط مع المال، سواء بإنفاقه في غير وجهه المشروع أو بالإمساك به عن مواضع استحقاقه. فكل تلك الصور تمثل خروجًا عن مقاصد الشريعة في تحقيق التوازن الاجتماعي والاقتصادي والأخلاقي، وتُعدّ من أوجه الإفساد المنهي عنه شرعاً⁽²⁾.

وفي المقابل، يحث القرآن الكريم على السعي وطلب الرزق من طرقه المشروعة، كما في قوله تعالى: ﴿فَأَكْسُوْا فِي مَنَّاكِهَا وَلَكُوْنُ مِنْ رِزْقِهِ، وَإِنَّهُ اللَّهُ شُوْرٌ﴾ [الملك: 15]، حيث يربط بين الحركة والعمل وبين حصول الرزق، في تأكيد على أن التوكل الحق لا يعني التواكل، بل الجمع بين الاعتماد على الله وبذل الجهد.

(1) ينظر: ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، التحرير والتنوير 10 / 175.

(2) ينظر سيد قطب، سيد إبراهيم حسين الشاذلي، في ظلال القرآن 5 / 444.

يقول ابن القيم رحمه الله: من صدق توكله على الله، لم يسأل الناس شيئاً، وكان غناه في قلبه، وكان من أحب الخلق إلى الله⁽¹⁾.

لقد انتشرت أساليب احتيالية بين بعض المتسوّلين غير المحتاجين، من اتخذوا التسوّل مهنة للكسب غير المشروع، مما أضعف ثقة الناس بالمحاجين الحقيقيين⁽²⁾.

وعليه؛ فإن اتخاذ التسوّل مهنة بلا عذر يخالف مقاصد الشريعة، ويعكس ضعف التوكل وترك السعي المشروع.

المطلب الثاني: غياب خلق التعفف والقناعة.

يُعّين القرآن الكريم أن التعفف والقناعة من القيم الجوهرية التي تحمي الإنسان من الانزلاق إلى طلب المال بغير حق، ومن أبرز الآيات في ذلك قوله تعالى: ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُونَ أَغْنِيَاءَ مِنَ الْعَفْفِ﴾ [البقرة 273]، حيث يفهم أن من يجهل حقيقة حال المتعففين يظنهم أغنياء، لامتناعهم عن السؤال رغم الحاجة، ويدلّ هذا التعبير على أن التعفف، بصيغته القرآنية، هو كف النفس عن طلب ما في يد الآخرين رغم الحاجة، وهو سلوك راقي ينبع من قوة التوكل على الله⁽³⁾.

وقد عرّف العلماء التعفف بأنه ضبط النفس وكفّها عن الحرام وعن سؤال الناس بغير حاجة، واعتبروا ذلك من مكارم الأخلاق التي تحافظ على كرامة الإنسان واستقلاله، وينضح ذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمْدَدَنَ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْمُعْيَوَةِ الْذَّيْنَا﴾ [طه: 131]، حيث تنهى الآية عن التعلق المفرط بمتاع الدنيا الزائل، وتحث على صرف النظر إلى الخير الدائم عند الله؛ وذلك حسب نظرية الإسلام في أن خير سبل العفة هو تقليل فرص الغواية،

(1) ينظر: ابن القيم، محمد بن أبي بكر، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين 2 / 114.

(2) ينظر: الخطيب، عبد الكريم يونس، التفسير القرآني للقرآن 10 / 1060، الشحود، علي بن نايف، موسوعة البحوث والمقالات العلمية 255 / 2 - جامع الكتب الإسلامية.

(3) ينظر: الشعبي، أحمد بن محمد، الكشف والبيان عن تفسير القرآن 2 / 277.

والحيلولة بين المشيرات وبين النفوس⁽¹⁾.

وقد فسر الإمام الفخر الرازى -رحمه الله- هذا النهي بأنه توجيه سامٍ للتنزه عن التعلق بالدنيا، لأن النظر إليها "يورث الانشغال عن المعانى العلوية، ويضعف النفس عن الترفع والتعفف"⁽²⁾. وبين وهة الزحيلي -رحمه الله- أنه يوجّه المؤمن إلى تعفف النفس، وصرف الهمة إلى ما عند الله من خيرٍ باقٍ، وهو أولى بالتقدير والطلب⁽³⁾.

وقد ذكر ابن عثيمين -رحمه الله- أن تعففهم ليس ملأ، بل لإظهار الاستغناء والاعتماد على الله، فالتعفف هو دليل على النبل والقناعة⁽⁴⁾.

ومن أبرز الآيات أيضًا قوله تعالى: ﴿لَكُمْ لَّا تَأْسُوْ عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَيْتُكُمْ﴾ [الحديد: 23]، حيث أشارت الآية إلى أن الغرض هو تهذيب النفس البشرية، حتى لا تتعلق تعليقًا مرضيًّا بالفقد أو الموجود، والآية تُرِي على الرهد، وتحدُّف إلى غرس التسليم والتوازن في الحياة⁽⁵⁾، وتربى الآية على أن من علم أن فاته لم يكن ليُصَيِّبَهُ، وما أصَابَهُ لم يكن ليُخْطِئَهُ، فإنه يزهد فيما في أيدي الناس، ويترفع عن سُؤالِهِ، ويتعفف، راضيًّا بما قسمه الله له، وهذا ما يُشير إليه الحديث النبوي: «وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْقَبُ اللَّهُ»⁽⁶⁾، والسؤال من غير حاجة يُظْهِر ضعف التعفف ونقص الرضا، وتعلق القلب بالناس لا بالله، مما يخالف معنى الاستغناء بالله والتسليم لقدرته.

(1) ينظر: سيد قطب، سيد إبراهيم حسين الشاذلي، في ظلال القرآن 5/295.

(2) ينظر: الرازى، محمد بن عمر، مفاتيح الغيب من القرآن الكريم ص: 1786.

(3) الزحيلي، وهة بن مصطفى، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج 16/307.

(4) انظر: العثيمين، محمد بن صالح، تفسير الفاتحة والبقرة 3/370.

(5) انظر: حجازي، محمد محمود. التفسير الواضح 2/849.

(6) البخارى، محمد بن إسماعيل، صحيح البخارى 2/112 رقم: 1427، كتاب الزكاة، باب لا صدقة

إلا عن ظهر غنى، النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم 2/729 رقم: 1053، كتاب الزكاة، باب فضل التعفف والصبر.

تؤكد النصوص القرآنية على أهمية تعميق خلق التعّقّف والقناعة في النفوس، باعتبارها حصنًا يمنع الانحدار إلى التسّوّل الذي هو أحد مظاهر ضعف التوكل ونقص الرضا بالقضاء والقدر.

ويرسّخ القرآن الكريم أن التعّقّف ليس مجرد كفٌ عن السؤال، بل هو تعبير عن كمال التوكل والاستغناء بالله، وهو السبيل الأمثل للحفاظ على الكرامة الإنسانية ومنع انتشار ظاهرة التسّوّل.

المطلب الثالث: ضعف الوازع الإيماني وغلوّة حب المال.

يُعد الإفراط في حب المال من مظاهر ضعف الوازع الإيماني؛ لأنّه يورث الغفلة عن الآخرة والانشغال بالدنيا وحب المال، وقد أشار القرآن الكريم إلى فطرية هذا الحب، كما في قوله تعالى: ﴿وَتُمْجِدُونَ الْمَالَ مُجَانِمًا﴾ [الفجر: 20]، وقد أوضح الإستانبولي -رحمه الله- أن الذم إنما هو للتعلق الشديد المفضي إلى منع الحقوق، أما الحب المعتدل فلا يُذم⁽¹⁾. وقال وهبة الزحيلي -رحمه الله-: "إنكم تؤثرون الدنيا على الآخرة، والله يحب السعي للآخرة وترك الإفراط في حب الدنيا"⁽²⁾.

وكذلك في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: 8]، أي لحب المال، والشدة هنا تدل على البخل والتعلق المفرط، وهو ما يفسد السلوك ويعنِّ الإنفاق⁽³⁾. أما قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْأُنْجَوَةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [التوبه: 34] فيُظهر العلاقة بين ضعف الإيمان وغلوّة حب المال، وقد أشار القرطبي -رحمه الله- إلى أن فساد الأغنياء ناتج عن ضعف إيمانهم ورکونهم إلى الدنيا، وذكر أيضًا أن حب المال إذا استبد بالنفس صرفها عن الإنفاق، بل واستغل الدين لجمعه⁽⁴⁾، ومن آثار ضعف

(1) انظر: الإستانبولي، إسماعيل حقي، روح البيان 10/429.

(2) الزحيلي، وهبة بن مصطفى، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج 30/233.

(3) انظر: السمرقندى، نصر بن محمد، بحر العلوم 3/610.

(4) انظر: القرطبي أبو عبد الله، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن 8/122.

الوازع الإيماني: القسوة، والبخل، وتفضيل الدنيا على الآخرة، مما يؤدي إلى فساد الفرد والمجتمع⁽¹⁾.

والسياق العام للآيات السابقة يحذّر من حال أهل الكتاب الذين استغلوا المال والدين، ثم يشمل كل من يسلك هذا السبيل، مما يُعد علامه على فساد القلب وضعف الإيمان⁽²⁾.

ومن الآيات السابقة يتضح أن ضعف الوازع الإيماني، وغلوّة حب المال والطمع في جمعه والتكثر منه، كلاهما سبب من أسباب التسوّل.

(1) انظر: الغرالي، محمد بن محمد، إحياء علوم الدين 4 / 176.

(2) انظر السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان 1 / 335.

المبحث الرابع

آثار التسول في ضوء آيات القرآن الكريم

المطلب الأول: أثر التسول على الفرد في تضييع الكرامة:

جاء في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما يزال الرجل يسأل الناس، حتى يأتي يوم القيمة ليس في وجهه مزعة لحم»⁽¹⁾، وفيه تصوير بلغ الحال من اعتاد السؤال بغير حاجة، حيث يلقى الله يوم القيمة وقد ذهبت مهابة وجهه وتشوّهت صورته، إشارة إلى ضياع كرامته بسبب إلحاحه في المسألة. وقد فسر العلماء هذا بأن السؤال الحرام يجرّد صاحبه من عزة النفس، لأنّه بذل وجهه فيما لم يؤذن له، وأهدر كرامته التي أمر بصيانتها⁽²⁾.

ومن هنا فالتسول يُوقع الإنسان في ذلٍ يتعارض مع كرامة الإنسان التي تؤكدها الشريعة، كما وصف القرآن عباد الرحمن بالتواضع والهيبة حيث قال تعالى: ﴿ وَعَبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْسُونَ عَلَى الْأَرْضِ هُنَّا وَإِذَا خَاطَبُوهُمُ الْجَهَلُونَ قَالُوا سَلَّمَنَا ﴾ [الفرقان: 63]، حيث تظهر في هذه الآية الكريمة ملامح الشخصية المترنة للمؤمن؛ إذ يتصرف بالحلم والتواضع بعيداً عن التذلل، وبالوقار دون استكبار، في إطار من السلوك الإيماني المتنزّن⁽³⁾.

ولا شك أن التسول يؤدي إلى إذهاب كرامة المتسول النفسية، إذ يعتاد الذلّ وامتهان السؤال، مما يضعف شعوره بالعزّة والاعتماد على النفس، ومع تكرار الطلب، يضطرب إحساسه بالقيمة الذاتية، وينجو دافعه للعمل، وهذا يورثه احتقاراً داخلياً وانكساراً

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري 2 / 123 رقم: 1474، كتاب الزكاة، باب كراهة المسألة للناس.

(2) المري، محمد الأمين بن عبد الله، الكوكب الوهاج والرّوض البهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج 143 / 12.

(3) ينظر البغوي، الحسين بن مسعود، معلم التنزيل في تفسير القرآن 3 / 454 والسمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار، تفسير القرآن 4 / 29.

مستمرةً أمام الناس.

المطلب الثاني: أثر التسول على المجتمع في نشر التواكل والعزوف عن الكسب المشروع:
 يُعدّ التسول سلوكاً يُفقر قيمة العمل ويُضعف الاعتماد على النفس، مما يتناقض مع ما أرسّته الشريعة من تعظيم للكرامة، وقد ذم القرآن التذلل من غير حاجة، وحتّى على السعي والكسب، يقول الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْجَمِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ [الفتح: 17]، تشير الآية إلى رفع الحرج عن من لديه عذر شرعي، مثل المرض أو العجز، ولكنها تؤكد في الوقت نفسه أن التكليف قائم من يقدر على العمل، وهو ما يستبعد التسول من غير حاجة⁽¹⁾، أما قوله تعالى: ﴿فَأَمْشُوْا فِي مَنَاكِبِهَا وَلَكُوْنُ مِنْ رَّزِقِهِ وَإِلَيْهِ الْشُّوْرُ﴾ [الملك: 15]، فهو أمر بالسعي والعمل في طلب الرزق، تأكيداً على أن الكسب المشروع هو السبيل لتحقيق الاكتفاء، لا الاتكال أو سؤال الناس⁽²⁾، وفسّر ابن كثير -رحمه الله- هذه الآية بأنها دعوة مستمرة للسعي وعدم الاتكال على الآخرين، لأن الله هو الرازق ولكن الإنسان مكلف بالبحث والعمل⁽³⁾، وقد قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَنْذَنَا دَاؤِدٌ مِّنَ فَضْلِلَ يَجِدُ أُوْبِي مَعَهُ وَالظَّيرُ وَالنَّاهِيُّ الْحَدِيدَ ١٠ أَنِّي أَعْمَلُ سَيِّغَتٍ وَقَدِيرٍ فِي الْأَسْرِدِ﴾ سباء: [9، 10] والآية تدل على أن الله - تعالى - أمر نبيه داود -عليه السلام- بالعمل وكسب الرزق بيده، رغم منزلته في النبوة، وهذا يدل على فضل الكسب الحلال، ووجوب إتقان الصنعة، ويُفهم منه أن العمل شرف حتى للأنبياء، فكيف بغيرهم⁽⁴⁾، وقد أيد ذلك حديث النبي صلى الله عليه وسلم: «وإن نبي الله

(1) ينظر النسفي، عبد الله بن أحمد، مدارك التنزيل وحقائق التأویل 3/339 والزحيلي، وهبة بن مصطفى، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج 3/303.

(2) ينظر: مجموعة من العلماء، التفسير الوسيط للقرآن الكريم لمجموعة من العلماء 8/40.

(3) ينظر: ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم 8/179.

(4) ينظر: ابن الحوزي، عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير 3/491.

داود كان يأكل من عمل يده»⁽¹⁾، وتفيد الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا فِي قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا إِنفَسُهُمْ﴾ [الرعد: 11]، أن إصلاح حال الإنسان مرهون بتغيير ما في داخله من ترك التواكل والسلبية إلى السعي والجذب، وقد بين السعدي -رحمه الله- أن الآية تقييد بأن العباد إذا انتقلوا من المعصية إلى الطاعة، غير الله حاهم من الشقاء إلى الخير والرحمة والسرور؛ أي أن التغيير الإيجابي مرهون بإرادة الإنسان وسعيه⁽²⁾، ويؤكد هذا المعنى قول الله تعالى: ﴿وَأَنَّ لَيْسَ لِلنَّاسِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ [النجم: 39]، على أن الإنسان لا يحصل إلا على نتيجة جهده وسعيه، مما يدحض فكرة التواكل والتسول كوسيلة للعيش الكريم⁽³⁾.

ويحذر الإسلام من التواكل وترك السعي، حيث قال النبي محمد صلى الله عليه وسلم: «ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يديه»⁽⁴⁾.

وما سبق يتبيّن لنا أن التسول يؤدي إلى نشر روح التواكل بين أفراد المجتمع، حيث يعتاد بعض الناس الأخذ دون بذل أو سعي، ومع مرور الزمن يُعزف عن الكسب المشروع وتنخفض قيمة العمل والإنتاج، وهذا يضعف البناء الاقتصادي ويرسخ ثقافة الاتكال بدل الاعتماد على النفس.

المطلب الثالث: أثر التسول في اختلال مبدأ التكافل المشروع وتحويله إلى استغلال:

يُعدّ مبدأ التكافل الاجتماعي من الركائز الجوهرية في البناء الأخلاقي والاجتماعي الذي قررته الشريعة الإسلامية، حيث تجلّي هذا المفهوم بوضوح في فريضة الركامة، التي شرعت لسدّ حاجات الفقراء وتحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي بين فئات المجتمع، كما يدل

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري /3 رقم: 57، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده.

(2) ينظر: السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان /1 رقم: 414.

(3) ينظر: القرطبي أبو عبد الله، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن /17 رقم: 114.

(4) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري /3 رقم: 57، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده.

على ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْأَصَدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ...﴾ [التوبه: 60]، حيث حضرت الآية مصارف الركوة في ثمانية أصناف، مما يدل على أن توزيعها خارج هذا الإطار يُعد تجاوزاً للحدود الشرعية⁽¹⁾.

وقد نبه القرآن الكريم إلى خطورة استغلال مبدأ التكافل، محذراً من السلوكات التي تخرج الصدقات عن مقاصدها الشرعية، كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أَعْطُوكُمْ هَمَّ رَضْوًا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوكُمْ هَمَّ إِذَا هُمْ يَسْخُطُوكُ﴾ [التوبه: 58] وهي إشارة إلى فئة من الناس يتعاملون مع الصدقة بعقلية الاستحقاق المطلق، فإن أعطوا رضوا، وإن لم يعطوا أظهروا السخط، وهذا يمثل نموذجاً من التسول القائم على استغلال النظام التكافلي في الإسلام⁽²⁾. هذا السلوك يقابل الصورة المثالية التي رسمها القرآن الكريم للفقير المتعفف، كما ذكر فيما سبق، وقد أشار السعدي -رحمه الله- إلى أن من كمال صفة الفقير الحقيقي، التعفف عن السؤال، وهو بذلك أولى بالرकوة من غيره؛ لأن من سأله قد يحصل على حاجته من الناس، أما المتعفف فربما لا يعلم أحد بحاله، لذا جاءت الآية تميّزه وتحثّ على إعطائه دون أن يسأل⁽³⁾.

إذن، فإن التسول غير المنضبط بالشرع يُفرغ مبدأ التكافل من مضمونه الشرعي، ويتحول إلى أداة استغلال، وتكسب غير مشروع.

المطلب الرابع: أثر التسول في نشر الكسل ومخالفة مبدأ الاستخلاف في الأرض:

يمثل مبدأ الاستخلاف محوراً أساسياً في التصور الإسلامي؛ إذ خلق الإنسان للعمارة والعمل، لا للكسل والاعتماد على الغير، وقد قرر القرآن الكريم هذا المعنى في قوله تعالى:

(1) ينظر: ابن جزي، محمد بن أحمد، التسهيل لعلوم التنزيل 1 / 340، والعدب المimir من مجالس الشنقيطي في التفسير 5 / 587.

(2) حول هذا المعنى يراجع: ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم 4 / 164، القرطبي أبو عبد الله، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن 8 / 166.

(3) ينظر: السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان 1 / 958.

﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ وَأَسْتَعْمَرُكُمْ فِيهَا﴾ [هود: 61]، وقد فسر الرازى -رحمه الله- (الاستعمار) في هذه الآية بأنه يتضمن الطلب من الإنسان أن يعمّر الأرض بالأعمال الصالحة والإصلاح والسعى في منافعها، مع تحمل مسؤولية الخلافة عن الله تعالى في إقامة الحق والعدل في مجتمعه⁽¹⁾ ..

فإنسان مأمور شرعاً بالعمل، لا بالركون إلى الكسل، أو الاتكال على غيره، وهو ما أكدته أيضًا الإمام الطبرى -رحمه الله-، إذ قال: "﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِّنَ الْأَرْضِ﴾ يقول: هو ابتدأ خلقكم من الأرض ﴿وَأَسْتَعْمَرُكُمْ فِيهَا﴾ يقول: وجعلكم عمّاراً فيها"⁽²⁾، ويكون الإعمار فيها بالسكنى والإصلاح لها والغراس والغرس، وما أشبه ذلك من وجوه المصالح فيها. ومن هذا المنطلق، فإن الإسلام لا ينظر إلى العمل على أنه نشاط ديني فحسب، بل يربطه بمقصد الاستخلاف وعمارة الأرض، كما جاء في قوله تعالى: ﴿إِنَّ جَاءَكُمْ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةً﴾ [البقرة: 30]، وقد فسر الطبرى -رحمه الله- مفهوم (الخليفة) في هذا الموضوع بأنه: قيام آدم -عليه السلام- ومن يخلفه بمقام الحكم بين الناس بالعدل، وطاعة الله في إدارة شؤون الخلق⁽³⁾.

ويتضح من هذا التفسير أن الاستخلاف لا يقتصر على الوجود في الأرض، بل يشمل تحمل المسؤولية بالعمل والإصلاح وتحقيق العدل، بما ينسجم مع الغاية الإلهية من عمارة الأرض وفق منهج الله، بعيداً عن الكسل والبطالة.⁽⁴⁾.

ومن ثم فإن اتخاذ التسول بديلاً عن السعي الشريف يفرغ الإنسان من دوره الاستخلافى، ويضعف إسهامه في عمارة الأرض والإصلاح، بما يخالف غاية خلقه، قال الله

(1) ينظر: الرازى، محمد بن عمر، مفاتيح الغيب من القرآن الكريم 1 / 2455.

(2) ينظر: الطبرى، محمد بن جرير، جامع البيان في تأویل القرآن 15 / 368.

(3) ينظر: المصدر نفسه 15 / 448.

(4) ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم 1 / 218.

تعالى في كتابه الكريم: ﴿فَإِذَا أُضْنِيَتِ الْأَصْلَوَةُ فَانْشَرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجامعة: 10]، وهذا توجيه صريح يُحثّ على الانتشار في الأرض والعمل والاجتهد لطلب الرزق، وليس على التسول أو الاتكال على الغير بدون حاجة⁽¹⁾.

ومن ذلك أيضًا قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا﴾ [النَّبَا: 11]، أي أن النهار جعل وقتًا للعمل والسعى والكد، وليس للبطالة والكسل، مما يدل على رفض الشريعة للاتكالية⁽²⁾. والعمل الذي يُعدّ من الاستخلاف في الأرض عبادة إذا اقتنى بإخلاص النية وصدق القصد، لما فيه من خدمة للمجتمع ومساهمة في تحقيق مقاصد التنمية والنهضة. وقد جاء في الحديث النبوي الشريف ما يؤكد هذا المعنى، حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لأن يأخذ أحدكم حبله، فإذا بحزمة الحطب على ظهره، فيبيعها، فيستغنى بها، ويتصدق، خير له من أن يسأل الناس، أعطوه أو منعوه»⁽³⁾.

وعليه؛ فإن الآيات والأحاديث تؤكد أن الإسلام يزرع في المسلم روح العزة والعمل، ويرفض الكسل والبطالة.

المطلب الخامس: أثر التسول في إشاعة صورة سلبية عن الدين:

تُعدّ ظاهرة التسول سببًا في تشويه صورة الدين، إذ تربط الدين بالتواكل والكسل بدلاً من العمل والتعفف، خاصة عندما يُستغل الدين لاستدرار العطف.

لقد نهى القرآن الكريم عن امتهان السؤال والتخاذل عادة، وبين فضل التعفف عن إظهار الحاجة، فقال تعالى: ﴿يَخْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَةً مِنْ التَّعَفُفِ﴾ [البقرة: 273]، أي فقراء يتغففون عن السؤال رغم حاجتهم، حتى يظن الجاهل أنهم أغنياء كما ذكر ذلك

(1) ينظر: ابن جزي، محمد بن أحمد، التسهيل لعلوم التنزيل 2 / 375.

(2) ينظر: الشوكاني، محمد بن علي، فتح القدير 5 / 440.

(3) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري 2 / 123 رقم: 1471، كتاب: الزكاة، باب: الاستغفار عن المسألة.

الطبرى - رحمه الله - وغيره⁽¹⁾.

وهذا التوجيه يخالف تماماً صورة المتسول المترzin بالدين الذي يُظهر الحاجة ليكسب الأموال من الناس، وفي موضع آخر قرن الله - تعالى - العبادة بالعمل والسعى، فقال: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الْأَصْلَوَةُ فَأَنْتَ شَرُوفًا فِي الْأَرْضِ وَأَنْعَوْا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: 10]، في دلالة واضحة على أن الإسلام يكرس التوازن بين الروح والمادة، بين الصلاة والكسب، وينبذ الاتكالية التي تنطوي على تسول ظاهر أو مستتر⁽²⁾.

وقد جاءت آيات الزكاة لتحديد بوضوح من يستحق الصدقة، فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ ...﴾ [التوبه: 60]، وقد أشار كثير من المفسرين إلى أن هذا الحصر يمنع التوسل بالدين للحصول على مالٍ من غير حاجة. فالمتسول الذي لا تنطبق عليه صفات الفقر يُراحم الفقير الحقيقي، ويُضيّع الحكمة من تشريع الزكاة⁽³⁾.

بل حذر القرآن الكريم من اتخاذ الدين وسيلة للدنيا، فقال: ﴿وَلَا شَرُورًا بِعَهْدِ اللَّهِ ثُمَّنَأَقْلِيلًا﴾ [النحل: 95]، وهذا يشمل النهي عن اتخاذ الدين وسيلة لتحصيل المال أو الجاه، وهو ما ينطبق على من يستغل صورة التدين في التسول، مما يُشوّه صورة الإسلام القائم على التعفف والكرامة.

والأفضل أن يعمل الإنسان ويكسب رزقه بيده ويتصدق، من أن يسأل الناس سواه أعطوه أو منعوه، كما سبق في الحديث⁽⁴⁾، والذي فيه إشارة إلى أن الكد والعمل أكرم

(1) ينظر: الطبرى، محمد بن جرير، جامع البيان في تأویل القرآن 4/593، والرازى، محمد بن عمر، مفاتيح الغيب من القرآن الكريم / 1033.

(2) ينظر: القرطبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن 18/108، والشوكانى، محمد بن علي، فتح القدير 5/271.

(3) ينظر: الطبرى، محمد بن جرير، جامع البيان في تأویل القرآن 14/309.

(4) البخارى، محمد بن إسماعيل، صحيح البخارى 2/123 رقم: 1471، كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة.

للإنسان من امتهان السؤال، ما لم تكن هناك ضرورة حقيقة، ويدخل في هذا النهي عن التسوّل الذي يُضعف من صورة الدين وهيبته في أعين الناس.

وعليه، فإن التسوّل المنافي للتعفف والعمل يعكس صورة سلبية عن الإسلام في أنظار غير المسلمين، مما يقتضي مواجهته صوناً لهيبة الدين وصدق رسالته.

المطلب السادس: أثر التسوّل في تكريس النفاق العملي والتصنّع:

يُعد التسوّل دون حاجة حقيقة مظهراً من مظاهر الانحراف السلوكي؛ إذ يتجلّى فيه التناقض بين الباطن والظاهر، من خلال تكّلف إظهار الفاقة والضعف، واصطياع الحاجة بقصد استدرار العطاء، وهذا السلوك يُصنّف ضمن صور النفاق العملي، لما ينطوي عليه من خداع وتزييف للواقع، وهو ما يتعارض مع المبادئ الإسلامية التي تؤصل لقيم الصدق والإخلاص والعدة.

ويشتّد خطر هذه الظاهرة عندما تتحول إلى مهنة عند بعضهم، يتتكلّفون فيها إظهار الحاجة، ويصطنعون العجز والضعف، ويختلقون القصص لأجل استدرار العطف، وذلك نوع من الكذب الصريح، عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلّى الله عليه وسلم قال: «أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا أتومن خان، وإذا حدث كذب..» الحديث⁽¹⁾.

وقد قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِثَاءً لِلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: 38]، حيث تبيّن الآية أن إظهار الفعل الصالح مع فساد الباطن (كالإنفاق رباءً)، هو من أعمال النفاق العملي، وينطبق هذا المعنى على المتسوّل الذي يتصنّع الحاجة ويُظهر الفقر ليأخذ ما ليس له بحق، مما يجعل التسوّل الكاذب سلوكاً يغذّي النفاق، ويدمر الصدق والتعفف في المجتمع.

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري 1/ 16 رقم: 34، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم 1/ 78 رقم: 58، كتاب الإيمان، باب بيان خصال المنافق.

وقد جاء ذم التكّلف في سلوك الأنبياء الذين بعثوا بالصدق، فقال تعالى على لسان نبيه: ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَخْرِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [ص: 86]، فمدح الله تعالى أنبياءه بترك التكّلف، وذم كل من اتخذه سلوكاً للوصول إلى أغراض دنيوية زائلة، وهو حال من يتکلف إظهار الحاجة لبلوغ المال دون وجه حق⁽¹⁾.

وعليه؛ فإن التسول بلا حاجة حقيقة سلوك مُزيف يخالف القيم الإسلامية، ويؤدي إلى امتهان النفاق العملي، ومخادعة الناس.

(1) ينظر: ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، التحرير والتنوير 23/196، والجزائري، جابر بن موسى بن عبد القادر أيسير التفاسير لكلام العلي الكبير 4/464.

المبحث الخامس

المعالجة القرآنية لظاهرة التسوّل

المطلب الأول: التعفف قيمة قرآنية في الوقاية من التسوّل:

التعفف حُلُق قرآنِي رفيع يعزّز كرامة الإنسان ويغرس فيه روح القناعة والاستغناء، مما يجنبه سؤال الناس، ويعُدّ من أهم الأساليب القرآنية في معالجة ظاهرة التسوّل.

وقد عبرت النصوص القرآنية عن قيمة العفة في مواضع متعددة، وأبرزها قوله تعالى:

﴿لِلْقَرَاءَةِ الَّذِينَ أَحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِعُونَ كَثْرَيًا فِي الْأَرْضِ يَحْسِبُهُمْ أَلْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنْ أَنْتَعْفُ عَنْهُمْ لِسِيمَهُمْ لَا يَسْعَوْنَ أَنَّاسٌ إِلَّا حَافِلُونَ﴾ [البقرة: 273]، فقد مدح الله - تعالى - في هذه الآية فئة من الفقراء الذين حالت ظروفهم دون السعي في الأرض، ولكنهم رغم ذلك لم يُظهروا مسكنةً ولا ذلةً، بل تعففوا عن السؤال، حتى يظن الناظر إليهم أنهم أغنياء⁽¹⁾، وفي الحديث النبوي الشريف: «اليد العليا خير من اليد السفلية»⁽²⁾، يدل الحديث على أن التعفف والعطاء خير من الأخذ والسؤال، مما يرسّخ قيمة الكسب والكرامة، ويربي في النفس التعفف، وهذا من أبلغ الوسائل في معالجة ظاهرة التسوّل؛ إذ يعلي ذلك من شأن العطاء، ويزهد في التذلل للناس.

ويشير الإمام الطبرى - رحمة الله - في تفسيره إلى أن التعفف: هو الترك لما لا يحل ولا يحمل، وإن كان المرء ذا حاجة⁽³⁾، ما يؤكد أن التعفف ليس مرتبطاً بالغنى أو الفقر، بل هو

(1) ينظر: الخطيب، عبد الكريم يونس، *التفسير القرآني للقرآن* 2 / 348، وحجازي، محمد محمود. التفسير الواضح 1/101.

(2) البخاري، محمد بن إسماعيل، *صحيح البخاري* 2 / 112 رقم: 1427، كتاب: الزكاة، باب: لا صدقة إلا عن ظهر غنى، النيسابوري، مسلم بن الحجاج، *صحيح مسلم* 2 / 717 رقم: 1033، كتاب: الزكاة، باب: بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلية، وأن اليد العليا هي المنفعة وأن السفلية هي الآخذة.

(3) ينظر: الطبرى، محمد بن جرير، *جامع البيان في تأويل القرآن* 5 / 594.

سلوك نابع من تقوى النفس وسموها.

وفي موضع آخر يُيرز القرآن الكريم التعّقّف بوصفه سلوكاً مطلوبًا، خاصةً في أشدّ مواطن الحاجة إليه، قال تعالى: ﴿وَلَيَسْتَعْفِفُ الَّذِينَ لَا يَحْدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْرِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النور: 33]، ومعنى طلب أن يكون الإنسان عفيفاً⁽¹⁾، حيث يأمر الله - تعالى - بالاستعفاف رغم الحاجة، تأكيداً على أن العفة تنبع من قوة داخلية تصور الكرامة وتنعّم التذلل للناس. وتعُد العفة علاجاً فعّالاً لظاهرة التسوّل؛ إذ تغرس في النفس كرامة التعّقّف، وتنعّم الاتّكال وامتهان السؤال، فالمتسوّل - في الغالب - قد تخلى عن هذا الخلق، واستسلم لنفسه التي اعتنقت الاتّكال وترك السعي، كما أشار إلى ذلك الغزالى - رحمة الله -⁽²⁾. ولذا تبقى العفة حلّقاً قرآنياً رفيعاً يُسّهم في صون كرامة الإنسان، وتعزيز اعتماده على نفسه، مما يجعلها وسيلة فعالة للحدّ من ظاهرة التسوّل.

المطلب الثاني: التكافل الاجتماعي وأثره في الحد من التسوّل في ضوء القرآن الكريم:

يُعد التكافل الاجتماعي من الأسس الرئيسة في البناء المجتمعي الإسلامي، إذ يجسد مفاهيم التعاون والتراحم التي أكدّها القرآن الكريم. وثُبّر النصوص القرآنية حقّ الفقير في مال الغني من خلال الحثّ على الرّكّة والصدقة، ما يسّهم في الحدّ من الفقر والتسوّل.

فالرّكّة والصدقة - كنظام تشاريعي - تحقق الكفاية للفقير، قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾ [التوبه: 60]، وهي من أبرز الآيات التي رسمت معلم النّظام المالي الإسلامي، حيث وضعت الفقير والمسكين في مقدمة المستحقين. وتنظر إلى أن التكافل المالي فريضة شرعية تهدف إلى صيانة كرامة المحتاجين وتحقيق الاكتفاء الذاتي⁽³⁾.

وكذلك قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كُنْدِلُوا فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِلْسَّأَلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [المعارج: 24]

(1) ينظر: القرطبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن 12 / 243.

(2) ينظر: الغزالى، محمد بن محمد، إحياء علوم الدين 4 / 266.

(3) ينظر: الثعلبي، أحمد بن محمد، الكشف والبيان عن تفسير القرآن 9 / 112، والزحيلي، وهبة بن مصطفى، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج 17 / 27.

[25]، يُظهر وجوب تخصيص جزء من المال للفقراء، ويلفت النظر إلى شمول الرعاية لمن يسأل ومن لا يسأل، مما يعكس بُعداً إنسانياً عميقاً يمنع الفقر من أن يتحول إلى ظاهرة تحدد كرامة الإنسان⁽¹⁾.

وقد عبر قوله تعالى: ﴿فَتَاتِيَ الْفُقَرَاءُ حَقَّهُمْ وَالْمُسِكِينُونَ وَابْنَ السَّبِيلِ﴾ [الروم: 38] عن العطاء بلفظ (الحق)، ما يدل على أن مساعدة المحتاجين ليست مجرد تفضل، بل واجب شرعي وأخلاقي واجتماعي⁽²⁾.

وأشار ابن عاشور إلى أن قوله: ﴿لِسَاءِلِ وَالْمَهْرُومِ﴾ يفهم منه وجود واجب أديبي واجتماعي في المال الرائد عن الحاجة، وعده من مكارم الأخلاق التي تتحقق الاستقرار الاجتماعي وتمنع مظاهر الفاقة المؤدية للتسول⁽³⁾.

ومن هنا، فقد وضع الإسلام نظاماً متكاملاً للتكافل، يهدف إلى التعاون والكافية وضمان الحياة الكريمة للفقراء، ويعُد تطبيق هذا النظام وسيلة فعالة للحد من التسول الناتج عن غياب التكافل وضعف الالتزام به، وقد أكد ذلك قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُرْزِقُهُمْ بِهَا﴾ [التوبه: 103]، وفيها تكليف بأخذ الزكوة من الأغنياء لتطهير المال والنفس، وتحقيق التوازن الاجتماعي⁽⁴⁾.

ويرتبط إيتاء الزكاة بالصلة في موضع عده، مثل قوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَوْلُوا الْزَكَوَةَ﴾ [البقرة: 43]، في إشارة إلى أن الزكاة ركن في بناء المجتمع المتماسك⁽⁵⁾.

(1) رشيد رضا، محمد رشيد بن علي، تفسير القرآن الحكيم 3 / 76، والشعراوي، محمد متولي، تفسير الشعراوي 4 / 2213.

(2) ينظر: الطبرى، محمد بن جرير، جامع البيان في تأویل القرآن 17 / 426، والصابونى، محمد علي، صفوۃ التفاسیر 2 / 128.

(3) ينظر: ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، التحرير والتنوير 26 / 351.

(4) ينظر: العاصمي، عبد الملك بن محمد، تفسير القرآن العظيم 4 / 207.

(5) ينظر: طنطاوى، محمد سيد، التفسير الوسيط للقرآن الكريم 1 / 69.

ويشكل التكافل الاجتماعي في القرآن علاجاً وقائياً للتسول، من خلال تحقيق الكفاية وتفعيل روح التعاون والرحمة في المجتمع.

المطلب الثالث: الحث على العمل والكسب في القرآن الكريم وأثره في الوقاية من التسول:

يحتل العمل مكانة محورية في الإسلام، إذ يُعد وسيلة لحفظ كرامة الإنسان وتحقيق استقلاله، ويسهم في بناء مجتمع منتج قائم على التكافل والاعتماد على النفس، وقد دلت على ذلك نصوص قرآنية عديدة، منها قوله تعالى: ﴿فَأَنْسُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَلُكُونَ مِنْ رِزْقِهِ، وَإِلَيْنَا الْشُّورُ﴾ [الملك: 15]، ففي هذه الآية دعوة صريحة إلى السعي في الأرض، وطلب الرزق من خلال الحركة والعمل، وقد قدم الأمر بالمشي والسعى على الأكل، مما يدل على أهمية العمل كوسيلة مشروعة ومطلوبة لتحصيل الرزق⁽¹⁾.

كما يُيرز القرآن التوازن بين العبادة والعمل، ويحثّ على عدم الانقطاع عن السعي بعد أداء الفرائض، إذ يقول سبحانه: ﴿فَإِذَا قُصِّيَتِ الْأَصَابُورُ فَأَنْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: 10]، حيث يُفهم من الآية أن العبادة لا تتنافى مع العمل، بل إن الإسلام دعا إلى الجمع بين العبادة والسعى في الأرض، مما يعزز التوازن في حياة المسلم بين الدين والدنيا⁽²⁾.

وقال تعالى: ﴿وَإِمَّا خَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [المزمول: 20] مدح ممن يضرب في الأرض أي يسافر ويعمل ويستغيث بالكسب من فضل الله، مما يدل على مشروعية العمل وكسب العيش الشريف⁽³⁾، وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: «ما أكل أحد طعاماً قط، خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن النبي داود عليه السلام، كان يأكل

(1) ينظر: ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، التحرير والتنوير 29/32.

(2) ينظر: الرازبي، محمد بن عمر، مفاتيح الغيب من القرآن الكريم 1/4467.

(3) ينظر: ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم 8/258، وابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، التحرير والتنوير 29/285.

من عمل يده»⁽¹⁾.

ومن بعد الاجتماعي للعمل، ما أشار إليه القرآن الكريم من أن الكسب يُمْكِن للإنسان من البذل والعطاء، ويقيه ذل السؤال، كما في قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَغْنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجْهِدُوا أَمْوَالَهُمْ وَأَنفُسَهُمْ﴾ [التوبه: 44]، فربط الإيمان الحقيقي بالسعى والبذل، وهذا لا يكون إلا من خلال الكسب⁽²⁾.

كما أن العمل في المنظور القرآني ليس مجرد كسب مالي، بل مظهر من مظاهر الكرامة والاعتماد على الذات⁽³⁾.

وعليه؛ فإن القرآن الكريم يُبَرِّز بجلاء قيمة العمل وأثره في محاربة البطالة والتسول، ويسسّ المجتمع متج قائم على الاعتماد على النفس والسعى الشريف.

المطلب الرابع: بناء وعي مجتمعي داعم ومتضامن في ضوء القرآن الكريم.

يحمل الخطاب القرآني المجتمع مسؤولية جماعية تجاه رعاية الفئات الضعيفة، ويبَرِّز خطورة التفريط في هذه المسؤولية، كما في قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَدِّبُ بِاللَّذِينَ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتَمَ ۚ ۚ وَلَا يَنْهَا عَنِ طَعَامِ الْمِسْكِينِ ۚ ۚ﴾ [الماعون: 1-3].

ففي هذه الآيات، قُرِن بين إنكار الدين وعدم الإحسان إلى اليتيم والمسكين، مما يدل على أن إهمال الفقراء ليس خللاً اجتماعياً فقط، بل خلل في التدين ذاته.

وقد أكد أهل العلم أن القرآن الكريم لا يعالج الظواهر السلبية بعزل عن السياق الاجتماعي، بل يسعى إلى تشكيل وعي مجتمعي يحكمه الإيمان، ويضبطه البذل، ويقوده مبدأ (المسؤولية الجماعية)، وقد عبر عن هذا المعنى الإمام الفخر الرازى -رحمه الله- في تفسيره

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري 3 / 57 رقم: 2072، كتاب البيوع، باب كسب الرجل وعمله بيده.

(2) ينظر: طنطاوى، محمد سيد، التفسير الوسيط للقرآن الكريم 6 / 304.

(3) ينظر: سيد قطب، سيد إبراهيم حسين الشاذلى، في ظلال القرآن 4 / 76، والشعراوى، محمد متولى، تفسير الشعراوى 9 / 5481.

عند قوله تعالى: ﴿وَالنَّبِيُّنَ وَإِنَّ الْمَالَ عَلَىٰ حُتَّمٍ، دَوِيَ الْفَرِيقَ وَالْيَتَمَ وَالْمَسْكِينَ﴾ [البقرة: 177]، إذ يرى الرازبي -رحمه الله- أن هذا الخطاب يوجه إلى الجماعة المؤمنة ويحملها مسؤولية الإنفاق بوصفه تعبيرًا عن صدق الإيمان، وتحقيقًا للعدل والتكافل في المجتمع⁽¹⁾.

كما أشار ابن عاشور -رحمه الله- إلى أن هذه الآية تمثل دعامة رئيسية في بناء مجتمع العدل والرعاية، حيث "جاءت لتأسيس منهجاً يقوم على الإيشار، وتوسيع دائرة المسؤولية الاجتماعية لتشمل جميع الطبقات المتفاوتة في الحاجات"⁽²⁾.

وقد قال الإمام القرطبي -رحمه الله- في تفسيره: ولا يحضر على طعام المسكين: لا يأمر به من أجل بخله... فنزلت هذه الآية فيمن يدخل ويترك الحث على الإطعام⁽³⁾. والثث على طعام المسكين يشمل حتى من لا يملك المال؛ إذ عليه أن يبحث غيره عليه⁽⁴⁾، مما يدل على أهمية التحفيز المجتمعي على التكافل.

وبين السعدي -رحمه الله- في تفسيره أن هذه الصفات تدل على قسوة القلب وضعف الإيمان، ومجتمعٌ يتخلّى عن مساعدة الضعفاء إنما يفتقد إلى الإيمان الحقيقي⁽⁵⁾. ويفكّد هذا المعنى قول ابن القيم -رحمه الله- في مدارج السالكين: "الدين كله خلق، فمن زاد عليك في الخلق زاد عليك في الدين"⁽⁶⁾، وهو ما ينسحب مع بُعد التضامن الاجتماعي، بوصفه تخلّياً أخلاقياً للإيمان.

وعليه؛ فإن القرآن يُرسّي أساساً تربوياً لبناء مجتمع متراحم، لا يكتفي بالعطاء الفردي، بل يُنشئ ثقافة جماعية داعمة لكرامة الفقير، فإذا تحققت هذه المنظومة، كان ذلك

(1) ينظر: الرازبي، محمد بن عمر، مفاتيح الغيب من القرآن الكريم 1 / 48.

(2) ينظر: ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، التحرير والتنوير 2 / 318.

(3) ينظر: القرطبي أبو عبد الله، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن 20 / 211.

(4) انظر: ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، زاد المسير في علم التفسير 4 / 333.

(5) ينظر: السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان 1 / 883.

(6) ينظر: ابن القيم، محمد بن أبي بكر، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين 2 / 294.

سيّلاً وقائياً لمعالجة التسوّل من جذوره، حيث تغلق أبواب الحاجة، ويرى المجتمع على العّة والتكافل والعمل، لا على الاتّكال والتذلل.

خاتمة البحث:

تناول هذا البحث ظاهرة التسوّل في ضوء القرآن الكريم، من خلال تحليل موضوعي واستقرائي لآياته ذات الصلة، بهدف بناء تصور قرآني متكامل حول الظاهرة من حيث المفهوم والمظاهر والأسباب والآثار والمعالجات، وقد توصل البحث إلى عدد من النتائج المهمة، أبرزها:

أولاً: أهم النتائج:

1. لم يرد مصطلح (التسوّل) بصيغته الصريحة في القرآن الكريم، غير أن النص القرآني عبّر عنه بألفاظ متعددة تؤدي دلالته، كـ(السؤال) و(الإلحاد) و(أكل المال بالباطل)، بما يعكس دقة المنهج القرآني في معالجة السلوكيات دون تسمية مباشرة.
2. يُعد التسوّل في التصور القرآني مظهراً لاختلال داخلي في القيم الإيمانية والأخلاقية، يتجلّى في ضعف التوكل وغياب التعفّف، مما يقتضي أن يبدأ العلاج من بناء الفرد قبل ضبط الظاهرة خارجياً.
3. فرق القرآن بين من يستحق العطاء لعجزه وتعفّفه، ومن يتطلب بغير وجه حق، حيث امتدح الأول وذمّ الآخر، مما يدل على أهمية التمييز في تقييم الحاجة والسلوك.
4. أوضح القرآن الكريم أن التسوّل يُفضي إلى آثار سلبية على الفرد، كذلك النفس، وعلى المجتمع، كإضعاف ثقافة الإنتاج وتقويض التكافل الحقيقي.
5. جاءت المعالجة القرآنية للتسوّل معالجة وقائية شاملة، شملت: تحفييف منابع الفقر، وتعزيز قيمة العمل والعّة، وبناء وعي جماعي مسؤول تجاه الفقراء والمحاجين.

ثانياً: التوصيات:

1. دعوة الباحثين إلى مزيد من الدراسات الموضوعية للظواهر الاجتماعية والسلوكية في ضوء القرآن الكريم، إبرازاً للبعد التربوي والإصلاحي في النص القرآني.

2. إجراء دراسات مقارنة بين التصور القرآني لظاهرة التسّوّل والنظريات الاجتماعية المعاصرة، بهدف إبراز أوجه التميّز في الرؤية القرآنية في تناول هذه الظاهرة.
3. العناية بربط الظواهر السلوكية في القرآن الكريم بمقاصد الشريعة الكبرى، لا سيما حفظ الكرامة والمال والنفس، بوصفها منطلقات لفهم الظاهرة ومعالجتها.
4. توجيه برامج التوعية والإصلاح الاجتماعي إلى توظيف المفاهيم القرآنية في معالجة قضايا الفقر والتسّوّل، وتحاوز الحلول المؤقتة أو الخطابات الوعظية غير المؤثرة.

ثالثاً: المقترنات العلمية:

اقتراح دراسات مستقبلية في الموضوعات الآتية:

1. العمل والكسب في ضوء كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم.
2. التكافل الاجتماعي بين الواجب الشرعي والدور الاجتماعي.
3. قيم الكرامة والعفة في ضوء كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم.

وفي الختام، فإن هذا البحث يؤكد أن التصور القرآني لظاهرة التسّوّل يقوم على معالجة جذرية، تبدأ من إصلاح القيم الفردية، وتبني على مبادئ العفة والعمل والتكافل، بما يسهم في بناء مجتمع متماسك كريم.

المصادر و المراجع:

أحمد مختار، عبد الحميد عمر، (1424هـ)، معجم اللغة العربية المعاصرة، القاهرة: عالم الكتب.

أحمد مختار، عبد الحميد عمر، (1429هـ)، معجم الصواب اللغوي: دليل المثقف العربي، القاهرة: عالم الكتب.

الإستانبولي، إسماعيل حقي، روح البيان، بيروت: دار الفكر.

الأصفهاني، الحسين بن محمد، (1412هـ)، المفردات في غريب القرآن، دمشق، دار القلم.

البخاري، محمد بن إسماعيل، (1422هـ)، صحيح البخاري، بيروت: دار طوق النجاة.

البغوي، الحسين بن مسعود، (1420هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، بيروت: دار إحياء

التراث العربي.

الشعبي، أحمد بن محمد، (1422هـ)، الكشف والبيان عن تفسير القرآن، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الجرجاني، علي بن محمد بن علي، (1403هـ)، التعريفات، بيروت: دار الكتب العلمية.
ابن حرير، محمد بن حرير، (1420هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الجزائري، جابر بن موسى بن عبد القادر، (1424هـ)، أيسير التفاسير لكلام العلي الكبير، المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم.

ابن جزي، محمد بن أحمد، (1416هـ)، التسهيل لعلوم التنزيل، بيروت: شركة دار الأرقام بن أبي الأرقام.

ابن الجويني، عبد الملك بن عبد الله، (1428هـ)، نهاية المطلب في دراية المذهب، جدة: دار المنهاج.

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، (1422هـ)، زاد المسير في علم التفسير، بيروت: دار الكتاب العربي.

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، (1425هـ)، صيد الخاطر، دمشق: دار القلم.
ابن حبان، محمد بن حبان، (1408هـ)، الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان، بيروت: مؤسسة الرسالة.

الحجاري، محمد محمود، (1413هـ)، التفسير الواضح، القاهرة: دار الجليل الجديد.
أبو حيان، محمد بن يوسف، (1422هـ)، البحر المحيط في التفسير، بيروت: دار الفكر.
الخطيب، محمد محمد عبد اللطيف، (1383هـ)، أوضح التفاسير، القاهرة: المطبعة المصرية ومكتبتها.

الرازي، محمد بن عمر، (1420هـ)، مفاتيح الغيب من القرآن الكريم، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

رافع، محمد رافع، (2022م)، التسول بين التحريم وعدمه، وسبل علاجه في النظامين الجنائيين الإسلامي والوضعي، ليبيا: جامعة المربك.

رشيد رضا، محمد رشيد، (1990م)، تفسير القرآن الحكيم، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.

الزبيدي، محمد بن محمد، (1422هـ) ، تاج العروس من جواهر القاموس، بيروت: دار الهدایة.

الزمخشري، محمود بن عمرو، (1407هـ)، الكشاف عن حقائق غواص التنزيل، بيروت: دار الكتاب العربي.

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، (1420 هـ)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، بيروت: مؤسسة الرسالة.

السمرقندي، نصر بن محمد، (2010م)، بحر العلوم، بيروت: دار الفكر.

السمعاني، منصور بن محمد، (1418هـ)، تفسير القرآن ، الرياض: دار الوطن.

سيد قطب، سيد إبراهيم، (2011م)، في ظلال القرآن ، القاهرة: الشروق للنشر ، دار الأصول العلمية.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى، (1417هـ)، المواقفات ، الرياض: دار ابن عفان.

الشافعي، محمد بن إدريس، (1410هـ)، الأم ، بيروت: دار المعرفة.

الشحود، علي بن نايف، موسوعة البحوث والمقالات العلمية، جامع الكتب الإسلامية (نسخة إلكترونية).

شرف الدين، جعفر شرف الدين، (1420هـ)، الموسوعة القرآنية: خصائص السور، بيروت: دار التقرير بين المذاهب الإسلامية.

الشعراوي، محمد متولي، (1398هـ)، تفسير الشعراوي، القاهرة: مطابع أخبار اليوم.

الشنتيقي، محمد الأمين، (1426هـ) ، العذب النمير من مجالس الشنتيقي في التفسير، مكة المكرمة: دار عالم الفوائد.

الشوکانی، محمد بن علی، (1414هـ)، فتح القدیر، دمشق – بيروت: دار ابن کثیر، دار الكلم الطیب.

الشیرازی، عبد الله بن عمر، (1418هـ)، أنوار التنزيل وأسرار التأویل، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الصابوی، محمد علی، (1417هـ)، صفوۃ التفاسیر، القاهرة: دار الصابوی للطباعة والنشر والتوزیع.

ابن عادل الحنبلي، سراج الدين عمر، (1419هـ)، اللباب في علوم الكتاب، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد، (1984م)، التحریر والتنویر، تونس: الدار التونسية للنشر.

العاصمی، عبد الملك بن محمد، (1430هـ)، تفسیر القرآن العظیم، الرياض: دار القاسم للنشر.

عبد الكریم الخطیب، عبد الكریم یونس، (1406هـ)، التفسیر القراءی للقرآن، القاهرة: دار الفکر العربي.

العثیمین، محمد بن صالح، (1423هـ)، تفسیر الفاتحة والبقرة، الرياض: دار ابن الجوزی.

عطیة بن محمد، شرح بلوغ المرام، الشبکة الإسلامية (نسخة إلكترونية).

الغزالی، محمد بن محمد، (2025م)، إحياء علوم الدين، بيروت: دار المعرفة.

ابن فارس، أحمد بن فارس، (1399هـ)، معجم مقاييس اللغة، بيروت: دار الفكر.

الفیروزآبادی، محمد بن یعقوب، (1426هـ)، القاموس المحيط، بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزیع.

القرطی، محمد بن أحمد، (1384هـ)، الجامع لأحكام القرآن، القاهرة: دار الكتب المصرية.

ابن القيم، محمد بن أبي بکر، (1416هـ)، مدارج السالکین، بيروت: دار الكتاب العربي.

ابن کثیر، إسماعیل بن عمر، (1420هـ)، تفسیر القرآن العظیم، الرياض: دار طیبة للنشر

والتوزيع.

الكرماني، محمود بن حمزة، (1408هـ)، *غرائب التفسير وعجائب التأويل*، جدة: دار القبلة
، بيروت: مؤسسة علوم القرآن.

محمد طنطاوي، محمد سيد، (1997م)، *التفسير الوسيط للقرآن الكريم*، القاهرة: دار نهضة
مصر.

المراغي، أحمد بن مصطفى، (1365هـ)، *تفسير المراغي*، القاهرة: مكتبة ومطبعة مصطفى
البابي الحلبي وأولاده.

مسلم، مسلم بن الحجاج، (1374هـ)، *صحيحة مسلم*، بيروت: دار إحياء التراث العربي.
ابن منظور، محمد بن مكرم، (1414هـ)، *لسان العرب*، بيروت: دار صادر.

نخبة من أساتذة التفسير، (1430هـ)، *التفسير الميسّر*، السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة
المصحف الشريف.

النسفي، عبد الله بن أحمد، (1419هـ)، *مدارك التنزيل وحقائق التأويل*، بيروت: دار الكلم
الطيب.

وحبة الزحيلي، وهبة بن مصطفى، (1418هـ)، *التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج*،
دمشق: دار الفكر المعاصر.

الهّرري، محمد الأمين بن عبد الله، (1430هـ)، *الكوكب الوهاج والروض البهاج في شرح
صحيحة مسلم بن الحجاج*، بيروت: دار المنهاج.

References:

Aḥmad Mukhtār, ‘Abd al-Ḥamīd ‘Umar, (1424h), Mu‘jam al-lughah al-‘Arabīyah al-mu‘āṣirah, al-Qāhirah : ‘Ālam al-Kutub. (in Arabic).

Aḥmad Mukhtār, ‘Abd al-Ḥamīd ‘Umar, (1429 H), Mu‘jam al-ṣawāb al-lughawī : Dalīl al-muthaqqaf al-‘Arabī, al-Qāhirah : ‘Ālam al-Kutub. (in Arabic).

al-Iṣtānbūlī, Ismā‘īl Ḥaqqī, Rūh al-Bayān, Bayrūt : Dār al-Fikr. (in Arabic).

- al-Asfahānī, al-Husayn ibn Muḥammad, (1412h), al-Mufradāt fī Gharīb al-Qur'ān, Dimashq, Dār al-Qalam. (in Arabic).
- al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā'īl, (1422 H), Ṣahīḥ al-Bukhārī, Bayrūt : Dār Ṭawq al-najāh. (in Arabic).
- al-Baghawī, al-Ḥusayn ibn Maṣ'ūd, (1420h), Ma'ālim al-tanzīl fī tafsīr al-Qur'ān, Bayrūt : Dār Ihyā' al-Turāth al-'Arabī. (in Arabic).
- al-Tha'labī, Aḥmad ibn Muḥammad, (1422H), al-kashf wa-al-bayān 'an tafsīr al-Qur'ān, Bayrūt : Dār Ihyā' al-Turāth al-'Arabī. (in Arabic).
- al-Jurjānī, 'Alī ibn Muḥammad ibn 'Alī, (1403 H), alt'ryfāt, Bayrūt : Dār al-Kutub al-'Ilmīyah. (in Arabic).
- Ibn Jarīr, Muḥammad ibn Jarīr, (1420 H), Jāmi' al-Bayān fī Ta'wīl al-Qur'ān, Bayrūt : Mu'assasat al-Risālah. (in Arabic).
- al-Jazā'irī, Jābir ibn Mūsā ibn 'Abd al-Qādir, (1424h), Aysar al-tafāsīr lklām al-'Alī al-kabīr, al-Madīnah al-Munawwarah : Maktabat al-'Ulūm wa-al-Ḥikam. (in Arabic).
- Ibn Juzayy, Muḥammad ibn Aḥmad, (1416h), al-Tas'hīl li-'Ulūm al-tanzīl, Bayrūt : Sharikat Dār al-Arqam ibn Abī al-Arqam. (in Arabic).
- al-Juwaynī, 'Abd al-Malik ibn 'Abd Allāh, (1428h), nihāyat al-Muṭṭalib fī dirāyat al-madhhab, Jiddah : Dār al-Minhāj. (in Arabic).
- Ibn al-Jawzī, 'Abd al-Rahmān ibn 'Alī, (1422H), Zād al-Musayyar fī 'ilm al-tafsīr, Bayrūt : Dār al-Kitāb al-'Arabī. (in Arabic).
- Ibn al-Jawzī, 'Abd al-Rahmān ibn 'Alī, (1425h), Ṣayd al-khāṭir, Dimashq : Dār al-Qalam. (in Arabic).
- Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān, (1408h), al-iḥsān fī Taqrīb Ṣahīḥ Ibn Ḥibbān, Bayrūt : Mu'assasat al-Risālah. (in Arabic).
- al-Ḥijāzī, Muḥammad Maḥmūd, (1413h), al-tafsīr al-Wādīh, al-Qāhirah : Dār al-Jīl al-jadīd. (in Arabic).
- Abū Ḥayyān, Muḥammad ibn Yūsuf, (1422h), al-Baḥr al-muḥīṭ fī al-tafsīr, Bayrūt : Dār al-Fikr. (in Arabic).

- al-Khatīb, Muḥammad Muḥammad ‘Abd al-Laṭīf, (1383h (, Awḍah al-tafāsīr, al-Qāhirah : al-Maṭba‘ah al-Miṣrīyah wa-Maktabatuhā. (in Arabic).
- al-Rāzī, Muḥammad ibn ‘Umar, (1420 H (, Mafātīḥ al-ghayb min al-Qur’ān al-Karīm, Bayrūt : Dār Ihyā’ al-Turāth al-‘Arabī. (in Arabic).
- Rāfi‘, Muḥammad Rāfi‘, (2022m (, al-Tasawwul bayna al-tajrīm wa-‘adamih, wa-subul ‘ilājuh fī al-niżāmayn aljnā’yyin al-Islāmī wa-al-wad‘ī, Lībiyā : Jāmi‘at al-Marqab. (in Arabic).
- Rashīd Riḍā, Muḥammad Rashīd, (1990m (, tafsīr al-Qur’ān al-Ḥakīm, al-Qāhirah : al-Hay’ah al-Miṣrīyah al-‘Āmmah lil-Kitāb. (in Arabic).
- al-Zubaydī, Muḥammad ibn Muḥammad, (1422H (, Tāj al-‘arūs min Jawāhir al-Qāmūs, Bayrūt : Dār al-Hidāyah. (in Arabic).
- al-Zamakhsharī, Maḥmūd ibn ‘Amr, (1407h), al-Kashshāf ‘an ḥaqā’iq ghawāmiḍ al-tanzīl, Bayrūt : Dār al-Kitāb al-‘Arabī. (in Arabic).
- al-Sa‘dī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Nāṣir, (1420 H), Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī tafsīr kalām al-Mannān, Bayrūt : Mu’assasat al-Risālah. (in Arabic).
- al-Samarqandī, Naṣr ibn Muḥammad, (2010m), Baḥr al-‘Ulūm, Bayrūt : Dār al-Fikr. (in Arabic).
- al-Sam‘ānī, Maṇṣūr ibn Muḥammad, (1418h), tafsīr al-Qur’ān, al-Riyāḍ : Dār al-waṭān. (in Arabic).
- Sayyid Quṭb, Sayyid Ibrāhīm, (2011M), fī ẓilāl al-Qur’ān, al-Qāhirah : al-Shurūq lil-Nashr, Dār al-uṣūl al-‘Ilmīyah. (in Arabic).
- al-Shāṭibī, Ibrāhīm ibn Mūsā, (1417h), al-Muwāfaqāt, al-Riyāḍ : Dār Ibn ‘Affān. (in Arabic).
- al-Shāfi‘ī, Muḥammad ibn Idrīs, (1410h), al-umm, Bayrūt : Dār al-Ma‘rifah. (in Arabic).
- Alshīhd, ‘Alī ibn Nāyif, Mawsū‘at al-Buhūth wa-al-maqālāt al-‘Ilmīyah, Jāmi‘ al-Kutub al-Islāmīyah (nuskah iliktrūnīyah). (in Arabic).

- Sharaf al-Dīn, Ja‘far Sharaf al-Dīn, (1420h), al-Mawsū‘ah al-Qur’ānīyah : Khaṣā‘iṣ al-suwar, Bayrūt : Dār al-Taqrīb bayna al-madhāhib al-Islāmīyah. (in Arabic).
- al-Sha‘rāwī, Muḥammad Mutawallī, (1398h (, tafsīr al-Sha‘rāwī, al-Qāhirah : Maṭābi‘ Akhbār al-yawm. (in Arabic).
- al-Shinqīṭī, Muḥammad al-Amīn, (1426h (, al-‘adhb al-Numayr min Majālis al-Shinqīṭī fī al-tafsīr, Makkah al-Mukarramah : Dār ‘Ālam al-Fawā’id. (in Arabic).
- al-Shawkānī, Muḥammad ibn ‘Alī, (1414h), Fath al-qadīr, Dimashq – Bayrūt : Dār Ibn Kathīr, Dār al-Kalim al-Ṭayyib. (in Arabic).
- al-Shīrāzī, ‘Abd Allāh ibn ‘Umar, (1418 H), Anwār al-tanzīl wa-asrār al-ta’wīl, Bayrūt : Dār Ihyā’ al-Turāth al-‘Arabī. (in Arabic).
- al-Ṣābūnī, Muḥammad ‘Alī, (1417h), Ṣafwat al-tafāsīr, al-Qāhirah : Dār al-Ṣābūnī lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘. (in Arabic).
- Ibn ‘Ādil al-Hanbalī, Sirāj al-Dīn ‘Umar, (1419h), al-Lubāb fī ‘ulūm al-Kitāb, Bayrūt : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah. (in Arabic).
- Ibn ‘Āshūr, Muḥammad al-Ṭāhir ibn Muḥammad, (1984m), al-Tahrīr wa-al-tanwīr, Tūnis : al-Dār al-Tūnisīyah lil-Nashr. (in Arabic).
- al-‘Āṣimī, ‘Abd al-Malik ibn Muḥammad, (1430h), tafsīr al-Qur’ān al-‘Azīm, al-Riyād : Dār al-Qāsim lil-Nashr. (in Arabic).
- ‘Abd al-Karīm al-Khaṭīb, ‘Abd al-Karīm Yūnus, (1406h), al-tafsīr al-Qur’ānī lil-Qur’ān, al-Qāhirah : Dār al-Fikr al-‘Arabī. (in Arabic).
- al-‘Uthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ, (1423h), tafsīr al-Fātiḥah wālbqrh, al-Riyād : Dār Ibn al-Jawzī. (in Arabic).
- ‘Atīyah, ‘Atīyah ibn Muḥammad, sharḥ Bulūgh al-marām, al-Shabakah al-Islāmīyah (nuskhah iliktrūnīyah. (in Arabic).

- al-Ghazālī, Muḥammad ibn Muḥammad, (2025m), *Iḥyā’ ‘ulūm al-Dīn*, Bayrūt : Dār al-Ma‘rifah. (in Arabic).
- Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris, (1399h), *Mu‘jam Maqāyīs al-lughah*, Bayrūt : Dār al-Fikr. (in Arabic).
- al-Fīrūzābādī, Muḥammad ibn Ya‘qūb, (1426 H), *al-Qāmūs al-muḥīṭ*, Bayrūt : Mu’assasat al-Risālah lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘. (in Arabic).
- al-Qurṭubī, Muḥammad ibn Aḥmad, (1384h), *al-Jāmi‘ li-ahkām al-Qur’ān*, al-Qāhirah : Dār al-Kutub al-Miṣrīyah. (in Arabic).
- Ibn al-Qayyim, Muḥammad ibn Abī Bakr, (1416h), *Madārij al-sālikīn*, Bayrūt : Dār al-Kitāb al-‘Arabī. (in Arabic).
- Ibn Kathīr, Ismā‘īl ibn ‘Umar, (1420h), *tafsīr al-Qur’ān al-‘Azīm*, al-Riyāḍ : Dār Ṭaybah lil-Nashr wa-al-Tawzī‘. (in Arabic).
- al-Kirmānī, Maḥmūd ibn Ḥamzah, (1408h), *gharā’ib al-tafsīr wa-‘ajā’ib al-ta’wīl*, Jiddah : Dār al-Qiblah, Bayrūt : Mu’assasat ‘ulūm al-Qur’ān. (in Arabic).
- Muhammad Tanṭawī, Muhammad Sayyid, (1997m), *al-tafsīr al-Wasīṭ lil-Qur’ān al-Karīm*, al-Qāhirah : Dār Nahdat Miṣr. (in Arabic).
- al-Marāghī, Aḥmad ibn Muṣṭafā, (1365h), *tafsīr al-Marāghī*, al-Qāhirah : Maktabat wa-Maṭba‘at Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī wa-Awlāduh. (in Arabic).
- Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj, (1374h), *Ṣaḥīḥ Muslim*, Bayrūt : Dār Iḥyā’ al-Turāth al-‘Arabī. (in Arabic).
- Ibn manzūr, Muḥammad ibn Mukarram, (1414h), *Lisān al-‘Arab*, Bayrūt : Dār Ṣādir. (in Arabic).
- Nukhbah min asātidhat al-tafsīr, (1430 H), *al-tafsīr al-muyassar*, al-Sa‘ūdīyah : Majma‘ al-Malik Fahd li-Ṭibā‘at al-Muṣḥaf al-Shārif. (in Arabic).
- al-Nasafī, ‘Abd Allāh ibn Aḥmad, (1419h), *Madārik al-tanzīl wa-ḥaqā’iq al-ta’wīl*, Bayrūt : Dār al-Kalim al-Ṭayyib. (in Arabic).

Wahbah al-Zuhaylī, Wahbah ibn Muṣṭafā, (1418h), al-tafsīr al-munīr fī al-‘aqīdah wa-al-sharī‘ah wa-al-manhaj, Dimashq : Dār al-Fikr al-mu‘āṣir. (in Arabic).

Alharary, Muḥammad al-Amīn ibn ‘Abd Allāh, (1430h), al-Kawkab al-wihhāj wa-al-rāwḍ al-bihhāj fī sharḥ Ṣahīḥ Muslim ibn al-Hajjāj, Bayrūt : Dār al-Minhāj. (in Arabic).